دلالة العام على بعض أفراده للعلامة الشيخ محمد بن محمد بن محمد الحسني المالكي الشهير بـ"البُليدي" (ت١١٧٦هـ): دراسة وتحقيق

الدكتور/ محمد بن علي محمد الأسمري

أستاذ مساعد- كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران

المستخلص:

انطلاقًا من ضرورة العناية بموروث العلماء في مختلف علوم الشريعة عمومًا وأصول الفقه خصوصًا، وإسهامًا في حفظ هذا الموروث الفريد وإخراجه، جاء هذا التحقيق لهذه الرسالة التي تناولت مسألة مهمة من مسائل أصول الفقه وهي: دلالة العموم على بعض أفراده، فبينت نوع هذه الدلالة وفصلت اختلاف العلماء فيها، مع بيان الراجح من ذلك.

ويهدف التحقيق إلى الإسهام في إخراج هذه الرسالة والعناية بها؛ إذ لم يسبق نشرها ولا تحقيقها، وهو امتداد لجهود إخراج التراث الإسلامي، وإثراء المكتبة الإسلامية بالنافع المفيد.

ولما كانت النسخة يتيمة فقد قام منهج التحقيق على العناية بنقل نص المصنف وإثباته، وما كان من ألفاظ النص غير مقروء فقد أضفت له ما يناسب استقامة معنى الجملة أو العبارة متى لزم ذلك مستفيدًا من استقراء مصادر ومراجع أصول الفقه التي وقفت عليها.

ولقد اشتمل المخطوط على فوائد جمّة أظهرها المصنف، وعليه أوصي بالاستفادة منه.

الكلمات المفتاحية:

دلالة، العام، البُليدي، تحقيق، مخطوط، تراث اسلامي.

Abstract

Proceeding from the necessity of taking care of the legacy of scholars in the various sciences of Sharia in general and the principles of jurisprudence in particular, and as a contribution to preserving and extracting this unique heritage, this investigation came to this thesis, which dealt with an important issue from the issues of Usul al-Fiqh, namely: the indication of the generality on some of its members. Scholars differ in it, with a clear statement that the workbook sees

.

The investigation aims to contribute to the production of this message and care for it. It has not been published or achieved before, and it is an extension of the efforts to bring out the Islamic heritage, and to enrich the Islamic library with the useful.And since the copy was an orphan, the investigation approach was based on taking care of transferring and confirming the text of the work, and whatever words of the text were illegible, I added to it what suits the correctness of the meaning of the sentence or phrase when necessary, benefiting from the extrapolation of the sources and references of Usul al-Fiqh that I have found.

The manuscript contained many benefits that were shown by the author, and accordingly I recommend making use of it.

المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.أما بعد:

فإن من أشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع، واصطحب فيه الرأي والشرع، وعلم أصول الفقه من هذا القبيل؛ فإنه يأخذ من صفو الشرع والعقل سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول، بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبنى على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد (١).

وقد اهتم العلماء بالتصنيف فيه، إما كلاً بتناول جميع أبوابه أو أغلبها، أو جزءاً بفرد بعض المسائل التي تحتاج إلى بحث وبيان، ومنه هذا المخطوط الذي يبحث مسألة العموم أو دلالة العام على أفراده للعلامة الشيخ محمد بن محمد بن محمد الحسني المالكي البُليدي.

وقد أكرمني الكريم على أن أقف على هذا المخطوط وأقوم بتحقيقه، راجيًا من الله العون والسداد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية تحقيق هذا المخطوط في عدة أمور:

القيمة العلمية للإمام القرافي رحمه الله وأثره على أصول الفقه وعلى مسائله، حيث إن سبب التأليف لهذا البحث يعود للاشكال الذي ذكره .

(١) ينظر: الغزالي: محمد بن محمد الطوسي: (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص٣٣.

مكانة صاحب الرسالة في عصره، ورسوخ قلمه في التأليف في جميع الفنون، وتفرغه للتعليم والإقراء.

الرغبة في الإسهام في إخراج تراثنا الإسلامي العريق.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من: مقدمة، وفصلين.

المقدمة: تشتمل على: أهمية الموضوع وأسباب اختياره للتحقيق، وخطة البحث ومنهج التحقيق.

الفصل الأول: الدراسة؛ وتشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للعلامة محمد بن محمد البُليدي.

المبحث الثاني: دراسة عن الرسالة المراد تحقيقها.

المطلب الأول: عنوان الكتاب ونسبته للمؤلف.

المطلب الثاني: مصادر الرسالة.

المطلب الثالث: قيمته العلمية.

المطلب الرابع: منهج المؤلف.

المطلب الخامس: وصف النسخ ونماذج منها.

الفصل الثاني: تحقيق الرسالة.

منهج التحقيق:

نسخ الجزء المراد تحقيقه، حسب القواعد الإملائية.

التنبيه إلى السقط أو التكرار وما يحتمل الخطأ في الهامش.

عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقمها وكتابتها بالرسم العثماني.

التعليق العلمي حسب ما يقتضيه المقام.

توثيق النقول والأقوال من مصادرها المعتمدة، فإن لم يتيسر فمن المصادر التي نقلت عنهم.

الاجتهاد في نقل الحواشي الواردة في المخطوط إلى هامش البحث، وإثبات ما ورد بين سطور المخطوط.

التعريف بالكلمات الغريبة والمصطلحات العلمية تعريفًا موجزًا.

الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في الشرح ترجمة موجزة.

الالتزام بعلامات الترقيم وأضبط ما يحتاج إلى ضبط.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في القنوات البحثية لم أقف على أي دراسة سابقة على هذا المخطوط

الفصل الأول: الدراسة.

المبحث الأول: ترجمة البُليدي (١):

(١) ينظر ترجمته في: الحسيني، أبو الفضل محمد خليل بن علي: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلامية دار ابن حزم، ج٤، ص١١٠؛ الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن: (١٩٩٧م)، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، د.ط، القاهرة: دار الكتب المصرية، ج١، ص٤٢٠؛ مخلوف، محمد بن محمد بن عمر: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي، ط١، لبنان: دار الكتب العلمية، ج١، ص٤٨٩؛ الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد: (٢٠٠٢م)،

اسمه: محمد بن محمد وقيل: أحمد (١) بن محمد، الحسني، المغربي، المالكي (٢)، الأندلسي(٣)، التونسي(٤)، البُليدي، يكنى بأبي عبد الله(٥)، ويكنى بالشمس(٦)، ويعرف بالشريف السيد أو بالسيد البُليدي(٧).

وقد اشتهر بالبُليدي نسبته إلى بلدته "بليد"، وقد اختلف في موقع هذه البلدة:

الأول: "بُلَيد" بضم الباء وفتح اللام: فهي قرية قرب المدينة، بواد يدفع في ينبع، قرية آل علي بن أبي طالب، و"بليد" لآل سعيد بن عنبسة بن سعيد بن العاص (٨).

الأعلام، ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ج٧، ص٦٨؛ كحالة، عمر رضا: (د.ت)، معجم المؤلفين، د.ط، بيروت: مكتبة المثنى – دار إحياء التراث العربي، ج١١، ص٢٧٥.

(١) ينظر: الكتاني: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج٢، ص٧٠٤.

(٢) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠.

(٣) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩.

(٤) ينظر: الزركلي: الأعلام، ج٧؛ ص٦٨.

(٥) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩.

(٦) ينظر: الكتاني: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير:

(١٩٨٢م)، الكتاني: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ج٢، ص٧٠٤.

(٧) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠؛ حاشية العطار على مقولات السيد البليدي، ص١٣.

(٨) ينظر: الهمداني، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان: (١٤١٥هـ) الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر. د.ط، الرياض: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ص١٣٩؛ الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي: (١٩٩٥م)، معجم البلدان، ط٢،

والثاني: "بَلْيد" أوله باء مفتوحة ثم لام ساكنة: مدينة بين برقة وطرابلس (١)، ومنهم من نسبه إلى قرية بالأندلس وهي بفتح الباء واسمها "بلد"(٢)، ومنهم من قال أنها قرية أخرى في مصر (٣).

وقد ذكر صاحب سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر: عند حديثه عن محمد بن محمد الطيب المالكي الحنفي المغربي مفتي القدس الشريف أنه أخذ عن السيد محمد البُليدي بفتح الباء (٤).

وقد صحح الشيخ حسن العطار أن "بُليد" بضم الباء، قال: "لكن المسموع من أفواه المشايخ: "البُليدي" بضم الباء فلذلك قيل: إنه نسبة "للبليدة" قرية بالجزائر"(٥)

مولده: ولد السيد الشريف البُليدي في سنة ست وتسعين وألف من الهجرة (٦)، وهناك من ذكر أن مولده سنة ألف وستة عشر (١)، قلت: وهذا بعيد عن الصحة.

بيروت: دار الصادر، ج١، ص٤٩٣؛ المدني: عباس بن محمد بن أحمد بن السيد: (١٣٤٥هـ-١٩٢٦م)، مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، د.ط، مصر: مطبعة المعاهد، ص٨.

(١) ينظر: الهمداني: الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، ص١٣٩؛ الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي: (١٩٩٥م)، معجم البلدان، ج١، ص/٤٩٣؛ المدني: مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، ص٨.

(٢) فيه نظر، قال حسن العطار: "البليدي في القاموس البلدة: بلد بالأندلس، منه سعيد بن محمد البلدي من شيوخ المعتزلة، فإن كان منسوباً للبلدة المذكورة فهو بفتح الباء، وزيادة الياء من شواذ النسب".

ينظر: حاشية العطار على مقولات السيد البليدي، ص١٣.

(٣) ينظر: المدني: مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، ص٨.

(٤) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١٠٥.

(٥) ينظر: حاشية العطار على مقولات السيد البليدي، ص٢٦.

(٦) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠.

نشأته وحياته: كانت نشأته في مصر فقد حضر دروس الشيخ شمس الدين محمد بن قاسم البقري المقري الشافعي في سنة ألف ومائة وعشرة للهجرة، أي: بعد ولادته بأربعة عشر عامًا.

تتلمذ على علماء الأزهر، وتعلم العلوم حتى برع في جميع الفنون، حتى انتهى به المطاف مدرسًا للتفسير والفقه والحديث في الجامع الأزهر والمشهد الحسيني، فاشتهر ذكره، وعظمت حلقته، وحسن اعتقاد الناس فيه، وكان يحضر له أكثر من مائتي مدرس ومفيد.

وقد كان له قبول عند الناس والتجار، خصوصًا المغاربة، فهادوه وواسوه واشتروا له بيتًا بالعطفة المعروفة بدرب الشيشيني، وقسطوا ثمنه على أنفسهم، ودفعوه من مالهم (٢).

مؤلفاته: لقد ترك السيد البُليدي، إرثًا من المصنفات وهي على النحو التالي:

في التفسير:

حاشية على تفسير البيضاوي (٣)، وقد حققت في جامعة الأزهر في قسم التفسير في رسائل علمية.

في الفقه:

تكليل الدرر على خطبة المختصر في الفقه المالكي (١).

---

(١) ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩.

(٢) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠ وما بعدها؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠.

(٣) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١١؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٦٧؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

حاشية على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني (٢).

فوائد على خاتمة العزية، لعلي بن ناصر الدين المالكي (٣).

شرط الحضانة وأحكامها في الفقه المالكي (٤).

في أصول الفقه:

رسالة في دلالة العام على بعض أفراده (٥)، وهو ما نحن بصدد تحقيقه بإذن الله تعالى.

في النحو:

حاشية على شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك (٦)، وقد حققت في جامعة الأزهر في رسائل علمية.

جواب سؤال عن عبارة "أما بعد فهذا الكتاب"(٧).

شرح رسالة الوضع للسمرقندي (١).

---

(١) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١١؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٦٨؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

(٢) ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩.

(٣) ينظر: كحالة: معجم المؤلفين، ج٩، ج١٢٠.

(٤) ينظر: بلوط، علي الرضا قره وآخر: (د.ت)، معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، د.ط، قيصري: دار العقبة، ص٣١٦٨.

(٥) ينظر: كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

(٦) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١١؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٦٨؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

(٧) ينظر: فهرس خزانة التراث، الصادر من مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم: (٩٣٥٢٠).

في البلاغة:

تهاني الأماني في تحقيق الفصل والوصل والجامع الخيالي، أو بعنوان آخر: الآلي في تحقيق الجامع الخيالي (٢)، وهي رسالة حققها الدكتور إسماعيل محمد الأنور محمد إسماعيل (٣).

في المنطق:

نيل السعادات في علم المقولات (٤).

رسالة في المقولات العشر (٥).

علم الكلام:

---

(١) نسخة موجودة في دار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: (١٢٨٧).

(٢) لم أجد أحدًا من المترجمين أشار إلى هذا الكتاب، بيدَ أن نسخ المخطوطات التي تحمل عنوان هذه الرسالة أثبتت أن هذا المصنف للسيد محمد البليدي في طرة المخطوطات والمقدمة، وقد عدها بعض المتأخرين أنها رسالتان وهذا فيه نظر.

ينظر: بلوط، معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، ص٣١٦٨.

(٣) وقد أشار المحقق –وفقه الله – إلى أن الاختلاف المذكور بين العناوين راجع إلى أن الرسالة قد ألفت بطريق الإملاء، فيكون الناسخ قد اجتهد بوضع عنوان لما قد كتبه، وإن تعددت العناوين فالرسالة والمسمى واحد.

ينظر: البُليدي، محمد بن محمد: (٢٠١٨م)، الآلي في تحقيق الجامع الخيالي، تحقيق: إسماعيل محمد الأنور محمد إسماعيل، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، دمنهور. م (٦)، (٣)، ص١٧٤.

(٤) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١١؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٦٨؛ الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم: (د.ت)، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، تحقيق: محمد شرف الدين بالتقايا وآخر. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج٤، ص٤١٨؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

(٥) ينظر: الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٦٨؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

الماء الزلال في إثبات كرامات الأولياء بعد الانتقال (١) أو فتوى في إثبات كرامات الأولياء بعد الموت (٢).

في القراءات:

رسالة الند والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بالقراءات (٣)، وهذه رسالة حققتها الدكتورة: نورة بنت علي الهلالي.

هذا ما وقفت عليه من آثاره.

ناء العلماء: قال أبو الفضل الحسيني: "خاتمة المحققين صدر المدققين الثبت الحجة المتقن المتفق على جلالته صاحب التصانيف الشهيرة ... واشتهر أمره بالعلم وانتفع به جماعة من محققي علماء الأزهر والشام وله ... وكانت له يد طولى في علم القراءات"(٤).

وقال ابن سالم مخلوف: "البُليدي شيخ الشيوخ، وعمدة أهل التحقيق والرسوخ، الفقيه، المحدّث، المسند، الراوية المتفنن في كثير من العلوم ... ولم يزل مقبلاً على شأنه مواظباً على إملاء الحديث كصحيحي البخاري، ومسلم، والموطأ، والشفاء، والشمائل حتى توفي "(٥).

---

(١) ينظر: الباباني، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، ج٤، ص٤١٨.

(٢) وجدت هذا العنوان على نسخة موجودة في دار الكتب المصرية تحت رقم :٤٥٤.

(٣) لم أجد أحداً من المترجمين أشار إلى هذا الكتاب، وقد ذكرت الدكتورة نورة الهلال وجود نسختين: الأولى في المكتبة الأزهرية، ونسخة الثانية: في مكتبة خدابخش بالهند.
ينظر: البُليدي، محمد بن محمد: (٢٠١٧م)، رسالة الند والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بالقراءات، تحقيق: نورة بنت علي الهلال. حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الزقازيق. م (٧)، (٤)، ص٣٢٥٤.

(٤) الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠ وما بعدها.

(٥) ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩.

وقال أبو عبد الله محمد السنباوي الشهير بالأمير الكبير: "ومنهم شيخ الشيوخ، ذو التآليف المفيدة في الفنون العديدة، السيد محمد البُليدي المالكي، وهو من مشائخ شيخنا المتقدم (١) بل ومن مشائخ مشائخه"(٢).

وقال عمر كحالة: "مفسر، حكيم، متكلم، بياني، نحوي فقيه، أصولي"(٣).

شيوخه: لقد تعدد شيوخه الذين استفاد منهم، وسأذكر بعضهم وهم على النحو التالي:

محمد بن قاسم بن إسماعيل البقري الشناوي، مقرئ، من فقهاء الشافعية، ولد سنة: (١٠٢٨هـ) من مؤلفاته: "غنية الطالبين" و "العمدة السنية" في التجويد، و"القواعد المقررة في قواعد القراء السبعة" و "فتح الكبير المتعال في حل بعض مشكلات الآيات" في القراءات، توفي بالقاهرة سنة (١١١١هـ) (٤).

أحمد بن غانم وقيل: غنيم بن سالم ابن مهنا النفراوي الأزهري المالكي، إمام، محدث، فقيه، ولد سنة: (١٠٤٤هـ)، من مؤلفاته: "الفواكه الدواني" في فقه المالكية، ورسالة في "التعليق على البسملة"، وشرح "الرسالة النورية"، وشرح "الآجرومية" في النحو، توفي بالقرافة سنة (١١٢٦هـ) (٥).

---

(١) يقصد نور الدين، أبو الحسن، علي بن أحمد الصعيدي العدوي المالكي.

(٢) ينظر: السَّنَباوي، محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر: (١٣٦١هـ) سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، تعليق: محمد ياسين الفادائي. ط٢، د.م: مطبعة حجازي، ص٧.

(٣) ينظر: كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

(٤) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١٢١؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٢٤؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٧.

(٥) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج١، ص١٤٨؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٣٦؛ الزركلي: الأعلام، ج١، ص١٩٢.

الشيخ مصطفى بن أحمد العزيزى، عالم، محقق، مدقق، فقيه، كان أزهد أهل زمانه في الورع والتقشف، والتواضع وحسن الخلق، ذكر الجبرتي أن له مؤلف اسمه "المنهج"(١)، توفي سنة (١١٥٤هـ) (٢).

أحمد بن عبد الفتاح بن يوسف بن عمر المُجِيري المشهور بـ "الملوى"، عالم متقن مسند شيخ الشيوخ في عصره، ولد سنة: (١٠٨٨هـ) له مؤلفات كثيرة منها: شرحان على متن "السلم" و"الآلي المنثورات" في المنطق، شرح على "الآجرومية"، و"الإعلام بإرث ذوي الأرحام" شرح لمنظومة في المواريث وغيرها، توفي سنة (١١٨١هـ)(٣).

الشيخ عبد الرؤوف بن محمد بن عبد اللطيف بن أحمد بن علي البشبيشي، خاتمة المحققين، تقدم وجلس وتصدر لتقرير العلوم الدقيقة والنحو والمعاني والفقه، توفي سنة (١١٤٣هـ) (٤).

الشيخ عبد ربه بن أحمد الديوي الضرير الشافعي، أحد العلماء مصابيح الإسلام، كان إمامًا فاضلاً فقيهًا نحويًا فرضيًا حيسوبًا عروضيًا نحريرًا ماهرًا، توفي بالقاهرة سنة (١١٢٦هـ) (٥).

الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي الشهير بالبناء، عالم بالقراءات، أصولي، له مؤلفات: "إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر" في

---

(١) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٨.

(٢) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١٧٨؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٢٧٥.

(٣) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج١، ص١١٦؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٦٤٧؛ الزركلي: الأعلام، ج١، ص١٥٢.

(٤) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٢٦٨.

(٥) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٣٥.

القراءات، و"حاشية على شرح المحلى على الورقات لإمام الحرمين" في أصول الفقه، توفي بالمدينة المنورة سنة (١١١٧هـ) (١).

الشيخ منصور بن علي بن زين العابدين المنوفي، فقيه، محدث، ا اجتهد وتفنن وبرع في العلوم العقلية والنقلية، له مؤلفات: "نظم الموجهات وشرحها"، توفي سنة (١١٣٥هـ) (٢).

الشيخ إبراهيم بن موسى الفيومي المالكي، شيخ الجامع الأزهر، ولد سنة (١٠٦٢هـ) له من المؤلفات: شرح على "العزية" في الصرف، توفي سنة (١١٣٧هـ) (٣).

الشيخ محمد بن عبد الباقي بن يوسف الأزهري المالكي الزرقاني، إمام، محدث، فقيه، ولد سنة (١٠٥٥هـ) له من المؤلفات النافعة: شرح "الموطأ"، وشرح "المواهب"، واختصر "المقاصد الحسنة" للسخاوي، وشرح "البيقونية" وغيرها، توفي بالقاهرة سنة (١١٢٢هـ)(٤).

---

(١) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٦٠؛ الزركلي: الأعلام، ج١، ص٢٤٠.

(٢) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٣٨؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١٣، ص١٦.

(٣) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٥٦.

(٤) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص٣٣؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٣٠؛ الزركلي: الأعلام، ج٦، ص١٨٤.

الشيخ أحمد بن رجب بن محمد البقري، مقرئ، ونحوي، كان سريع الفهم، وافر العلم، كثير التلاوة للقرآن، له من المؤلفات: "در الكلم المنظوم" في شرح الأجرومية، توفي وهو متوجهًا للحج سنة (١١٨٩هـ)(١).

تلاميذه: انتظم الشيخ البُليدى في تدريس طلاب العلم، ومن هنا كثر تلاميذه الذين أفادوا منه، وكان من أشهرهم:

الشيخ خليل بن محمد المغربي، التونسي الأصل، فقيه، محدث، ولد ونشأ في مصر، وحضر درس البليدى، من مؤلفاته: "بغية الإرادات في شرح المقولات"، توفي سنة (١١٧٧هـ) (٢).

الشيخ علي بن أحمد بن مكرم الله العدوي، الشهير بالصعيدي، أحد الأئمة الشيوخ الأعلام العلامة المحقق المدقق النحرير المتكلم، ولد سنة (١١١٢هـ)، له من المؤلفات: "حاشية على شرح زيد القيراني"، و"حاشية على شرح العزية للزرقاني"، و"حاشية على شرح السلم للأخضري" وغيرها، توفي سنة (١١٩٨هـ) (٣).

الشيخ عبد الرحمن بن حسين بن عمر الأجهوري، أديب، مقرئ، أصولي، دخل حلب فسمع من جماعة وعاد إلى مصر فحضر على السيد البُليدى في تفسير البيضاوي بالأزهر وبالأشرفية وكان السيد يعتني به ويعرف مقامه من آثاره: "مشارق الأنوار

---

(١) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٦٥٠؛ الزركلي: الأعلام، ج١، ص١٢٥.

(٢) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٢، ص١٠١)؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٤؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٨٩؛ الزركلي: الأعلام، ج٢، ص٣٢٢.

(٣) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٣، ص٢٠٦؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٤؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٩٢؛ الزركلي: الأعلام، ج٤، ص٢٦٠.

في آل البيت الأخيار"، و"شرح على تنشيف السمع للعيدروس"، و"الملتاذ في الأربعة الشواذ"، توفي سنة (١١٩٨هـ) (١).

الشيخ السيد محمد بن محمد بن عبد الرازق الشهير بمرتضى الزبيدي الحسيني، فقيه، أصولي، لغوي، محدث، عالم بالرجال والأنساب، ولد سنة (١١٤٥هـ)، وله مؤلفات: "تاج العروس"، و"شرح إحياء علوم الدين"، "عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة" وغيرها، توفي سنة (١٢٠٥هـ) (٢).

الشيخ محمد بن على الصبان المصري، فقيه، لغوي، أديب، حضر على الشيخ السيد البُليدي شرحه صحيح مسلم وشرح العقائد النسفية وتفسير البيضاوي وشرح رسالة الوضع للسمرقندي، من مؤلفاته: منظومة "الكافية الشافية في علمي العروض والقافية"، و"حاشية على شرح الأشموني على الألفية"، و"تقرير على مقدمة جمع الجوامع"، وغير ذلك كثير، توفي سنة (١٢٠٦هـ) (٣).

الشيخ محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز السنباوى، الشهير بالأمير، انتهت إليه الرياسة بالديار المصرية، ولد سنة (١١٥٤هـ) حضر على السيد البُليدي شرح السعد على عقائد النسفي والأربعين النووية، له مؤلفات منها: حاشية على "شرح الزرقانى على مختصر خليل"، و"حاشية على شرح شذور

(١) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج٢، ص١٢٢؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٤٩٤؛ الزركلي: الأعلام، ج٢، ص٣٠٤.

(٢) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج٢، ص٣٠٣؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٧٠؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٨٢.

(٣) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج٢، ص٣٠٣؛ الزركلي: الأعلام، ج٦، ص٢٩٧؛ كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص١٧.

الذهب"، و"حاشية على مغنى اللبيب لابن هشام" وغيرها، توفي سنة (١٢٣٢هـ) (١).

ورغبة في الاختصار اكتفيت بذكر من سبق، وإلا فتلاميذ البُليدي كثير، وذلك نظير تدريسه في جامع الأزهر.

مذهبه الفقهي وعقيدته: يعتبر البُليدي مالكي المذهب، وهذا ظاهر في ترجمته، فكل من ترجم له نسبه إلى المالكية (٢)، وعند التعريف بنفسه في مقدمة المقولات العشر قال: "المالكي مذهبًا"، وهذا الإقرار يكفي دليلاً على مذهبه(٣)، أما عقيدته فقد نسبه الجبرتي إلى الأشاعرة(٤).

وفاته: توفي ليلة التاسع والعشرين من رمضان سنة: (١١٧٦هـ)، ودفن بالقاهرة في تربة المجاورين وقد جاوز الثمانين (٥).

المبحث الثاني: دراسة عن الرسالة المحققة.

المطلب الأول: عنوان الرسالة، ونسبتها للمؤلف.

من خلال النظر في طرة المخطوط نجد أن عنوان رسالة في دلالة العام بعض أفراده للعلامة المحقق الشيخ البُليدي، وقد ورد في فهرست الكتب العربية بالكتبخانة

(١) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج٤، ص٤٤١؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٥٢٠؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٧١.

(٢) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠.

(٣) ينظر: حاشية العطار على مقولات السيد البليدي، ص٢٦.

(٤) ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠.

(٥) ينظر: الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ج٤، ص١١٠؛ الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص٤٢٠.

الخديوية (١)، وقد ذكر صاحب معجم المؤلفين أن هذه الرسالة من ضمن آثاره عند الترجمة له (٢)، وأما نسبة المخطوط للمؤلف فقد نسبه بعض من ترجم له ممن سبق ذكرهم.

المطلب الثاني: مصادر الرسالة.

من أهم المصادر التي اعتنى المصنف بالأخذ منها:

الكاشف عن المحصول، للأصفهاني.

البدر الطالع حل جمع الجوامع، للمحلي.

شرح المطالع ومعه تعليقات الجرجاني.

لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، للقطب الرازي.

نفائس الأصول في شرح المحصول، للقرافي.

الآيات البينات على شرح المحلي، للعبادي.

المطلب الثالث: قيمته العلمية.

تبرز قيمة هذا الكتاب من خلال النقاط الآتية:

منزلة البُليدي العلمية حيث إنه تميز في جميع العلوم النقلية والعقلية.

يبحث في مسألة مهمة قد أشكلت على الأصوبيين، كان قد بدأها الإمام القرافي وتوالى هذا الأمر بين علماء الأصول؛ ولذا أجاب عن هذا الإشكال وبين رأيه.

---

(١) ينظر: فهرست الكتب العربية المحفوظة بالكتبخانة الخديوية: (١٣٠١هـ) ط١، مصر: المكتبة المصرية.

ج٢، ص١٦٢.

(٢) ينظر: كحالة: معجم المؤلفين، ج١١، ص٢٧٥.

أن الإمام البُليدي أفرد هذه المسألة برسالة مستقلة، وأحدث قولاً جديدًا في هذه المسألة.

المطلب الرابع: منهج المؤلف.

يتضح منهج المؤلف في هذه الرسالة في النقاط التالية:

ذكره لقول جديد في المسألة مخالفًا الجمهور وما ذهب إليه بعض الأصولين، وهو أن دلالة العام على بعض أفراده يعتبر دلالة إلتزام.

بين المصنف في رسالته الأدلة التي تعزز اختياره مع بيان الاعتراضات الواردة على الأدلة ومناقشتها والجواب عنها.

أوضح المصنف أقوال العلماء في المسألة وأدلتهم وقد ناقش هذه الأدلة وبين أوجه الاعتراض عليها.

اهتمام المصنف بالرجوع إلى أهم الكتب الأصولية وكتب المنطق لتحرير هذه المسألة.

ذكر المصنف في رسالته سبب الخلاف في المسألة.

المطلب الخامس: وصف النسخة مع نماذج منها.

تعتبر هذه النسخة الوحيدة التي وقفت عليها، وموجودة في دار الكتب المصرية، بالقاهرة، رقم الفن أصول الفقه (١١١)، فيلم رقم: (٦٦١٢)، رقم الحفظ: (٢٦٢/٢).

والمخطوط عبارة عن مجموعة رسائل: الأولى: دلالة العام على بعض أفراده للعلامة السيد محمد بن محمد البُليدي المالكي الاشعري، والرسالة الثانية "ألذ مسموع في رد العول المصنوع" و تسمى"رسالة أهل المعقول المؤيدة بالمنقول" للعلامة عيد بن علي النمرسي.

اسم الناسخ: تلميذهما محمد بن عبد الله العجيزي.

عدد لوحات المخطوط: (٥) لوحات، عدد الأسطر في اللوح الواحد: ٢٣ سطر.

نماذج من الجزء المحقق:

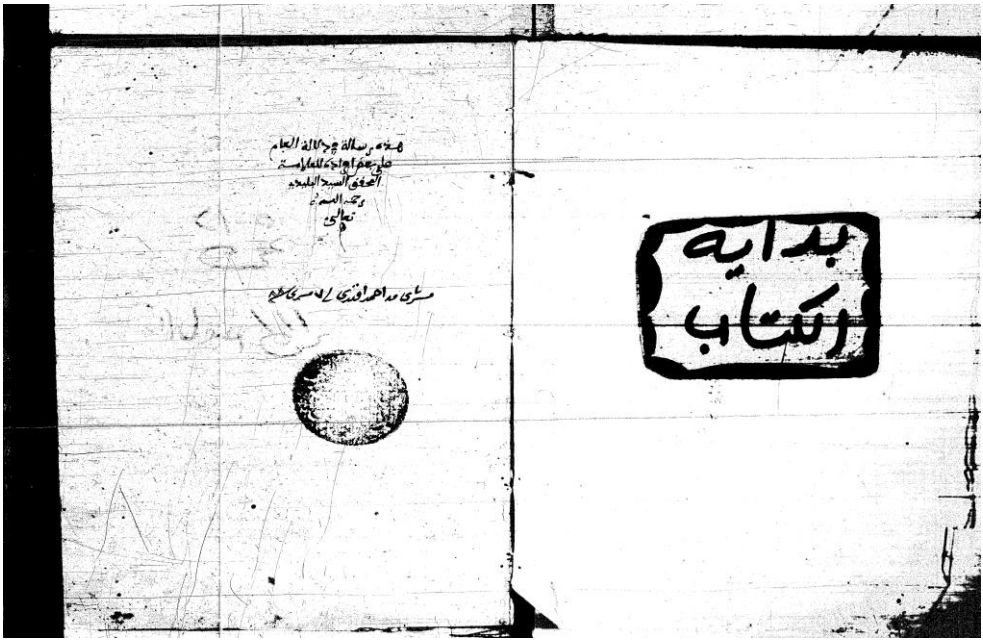

الصفحة الأولى من المخطوط

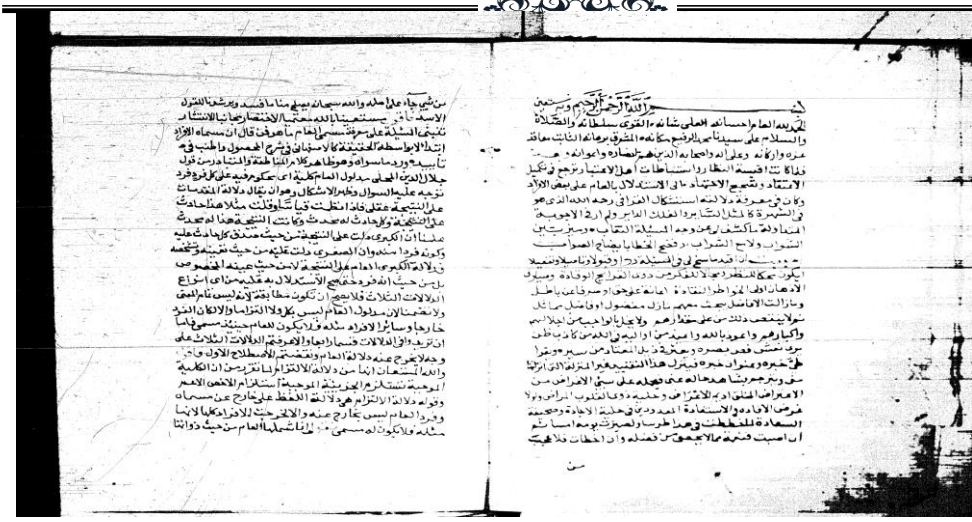

الصفحة الثانية من المخطوط

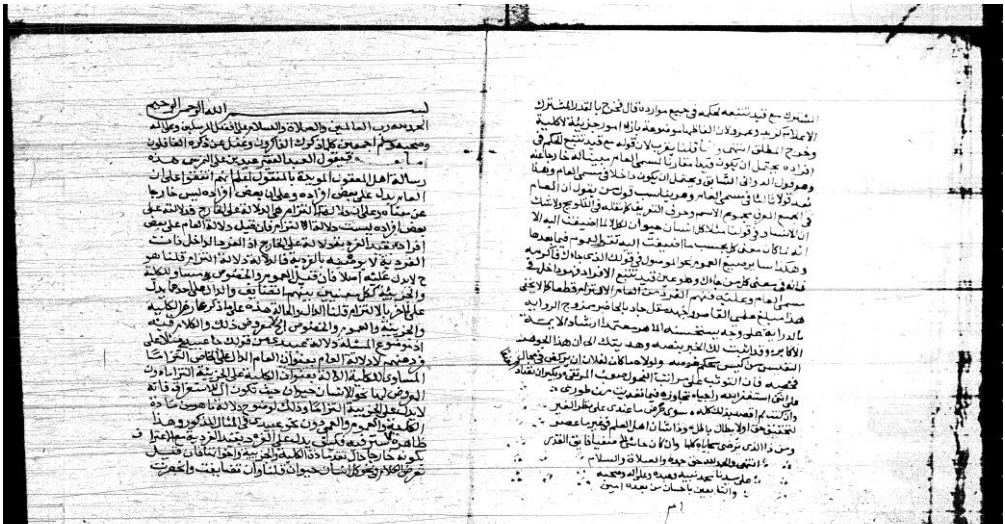

الصفحة الأخيرة من المخطوط

الفصل الثاني: النص المحقق.

الحمد لله العام إحسانه، العلي شأنه، القوي سلطانه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الرفيع مكانه، المشرق برهانه، الثابت معاقد عزه وأركانه، وعلى آله وأصحابه الذين هم أنصاره وأعوانه، وبعد:

فلما كانت أقيسة النظار، واستنباطات أهل الاعتبار، ترجع في تكميل الاعتقاد وشجع الاجتهاد إلى الاستدلال بالعام على بعض الأفراد، وكان في معرفة دلالته استشكال(١) القرافي(٢) الذي هو في الشهرة كالمثل السائر، والفلك الدائر، ولم أر

---

(١) اشكال القرافي نص عليه فقال: " فصيغة العموم مسماها "كلية"، ودلالتها على فرد منها خارجة عن الثلاث وهي وضعية. فإن صيغة "المشركين" تدل على زيد المشرك، وليس بالمطابقة؛ لأنه ليس كمال مسمى اللفظ، ولا بالتضمن؛ لأن التضمن دلالة اللفظ على جزء مسماه، والجزء إنما يقابله الكل، ومسمى صيغة العموم ليس كلاً، وإلا لتعذر الاستدلال بها على ثبوت حكمها لفرد من أفرادها في النفي أو النهي، فإنه لا يلزم من نفي المجموع نفي جزئه، ولا من النهي عن المجموع النهي عن جزئه، بخلاف الأمر وجزء الثبوت، فحينئذ مسمى العام "كلية" لا "كل"، والذي يقابل الكلية: الجزئية لا الجزء، ولكنهم قالوا في دلالة التضمن: هي دلالة اللفظ على جزء مسماه، وهذا: "زيد" ليس جزءاً، فلا يدل اللفظ عليه تضمناً ولا التزاماً؛ لأن الفرد إذا كان لازم المسمى وبقية الأفراد مثله، فأين المسمى حينئذ؟ فلا يدل اللفظ عليه التزاماً؛ فبطلت الدلالات الثلاث، مع أن الصيغة تدل بالوضع، فما انحصرت دلالات الوضع في الثلاث. قلت: هذا سؤال صعب، وقد أوردته في شرح المحصول، وأجبت عنه بشيء فيه نكارة، وفي النفس منه شيء".

ينظر: القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٣٩١هـ/١٩٧٣م)، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. ط١، د.م: شركة الطباعة الفنية المتحدة، ص٢٦.

(٢) القرافي أبو العباس: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المالكي، الملقب "شهاب الدين"، العلامة الأصولي الفقيه، الأشعري، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك، لازم العز بن عبد السلام وأخذ عنه أكثر علومه، له: "التنقيح في اختصار المحصول" وشرحه، و"تفائس الأصول شرح المحصول"، و"العقد المنظوم في الخصوص والعموم" كلها في أصول الفقه، وغيرها، توفي سنة: (٦٨٤هـ).

في الأجوبة المتداولة ما كشف لي عن وجه المسألة النقاب، وميز بين الشواب ولاح الشراب، وفضح الخطأ بإيضاح الصواب، أحببت أن أقيد ما سنح لي في المسألة ردًّا وقبولًا، وتأميلًا وتفعيلًا؛ ليكون محلًّا للنظر، ومجالًا للفكر، من ذوي القرائح الوقادة، وصيارف الأذهان أولى الخواطر النقادة، إعانة على حق أو صرفًا عن باطل، وما زالت الأفاضل يبحث معهم نازل مفضول، أو فاضل مماثل، ثم لا ينقص ذلك من علو مقدارهم، ولا يخل بالواجب من إجلالهم وإكبارهم.

وأعوذ بالله، وأعيذ من أواليه في الله، من كاذب ظن يرى نقش فقد بصره، ويعثر في ذيل المعتاد من سيره، ويقرأ طي خُبره وعنوان خبره، فينزل هذا التقييد غير المنزلة التي أنزلها مني، ويترجم بشاهد حاله عني، فيحمله على سيء الأغراض، من الاعتراض المتلف أديم الأعراض، وحلية ذوي القلوب المراض، ولولا غرض الإفادة والاستفادة المعدودين في حلية الإجادة، وصحيفة السعادة، لما خططت في هذا طرسًا(١)، ولصيرت يومه أمس، ثم إن أصبت فنعمة مما لا يحصى من فضله، وإن أخطأت فلا عجب [٣/ أ] من شيء جاء على أصله، والله سبحانه يصلح منا ما فسد، ويرشدنا للقول الأسد.

ينظر: اليعمري: إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون: (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: د. علي عمر. ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ج١، ص٢٠٥؛ السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن سابق: (١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، ج١، ص٢٧٢.

(١) الطِّرْسُ الصحيفة ويقال هي التي مُحِيت ثم كتبت، وقيل: الطِّرْس الكتاب المَمْحُوُّ الذي يستطاع أَن تعاد عليه الكتابة.

ينظر : ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي: (١٤١٤هـ)، لسان العرب، ط٣، بيروت: دار صادر، ج٦، ص١٢١.

أقول مستعينًا بالله معتمدًا الاختصار مجانبًا الانتشار، تنبنى المسألة (١) على معرفة مسمى العام (٢) ما هو؟

---

(١) هنا يشير المصنف إلى سبب الخلاف في المسألة وقد نص القرافي على إشكال تعريف مسمى العموم فقال : "ووجدت مسمى العموم في اللغة خفياً جداً على الفضلاء، حتى أني حاولت تحريره مع من تيسر لي الاجتماع به منهم، فلم أجده يجد لتحرير ذلك سبيلاً، بل يدور عنده اللفظ العام بين أن يكون موضوعاً لقدر مشترك بين أفراده، فيكون مطلقاً، لا عاماً، وبين أن يكون قد تعرض الواضع فيه لخصوصيات تلك المحال، فيكون اللفظ مشتركاً".

ينظر: القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تحقيق: د. أحمد الختم عبد الله. ط١، مصر: دار الكتبي، ج١، ص١٣١.

(٢) العام في اللغة من مادة (ع م م)، وهو اسم فاعل، مشتق من العموم، فتأتي بمعنى الشمول، يقال: وعم الشئ يعم عُموماً: شمل الجماعة، ويأتي بمعنى الطول يقال: نبات يعموم، أي: طويل، وقد ذكر السمرقندي أنه يأتي بمعنى: الاستيعاب، وفي الكثرة والاجتماع – يقال مطر عام وخصب عام إذا عم الأماكن كلها أو عامتها. ومنه عامة الناس لكثرتهم.

ينظر: الجوهري: إسماعيل بن حماد الفارابي: (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ج٥، ص١٩٩٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص١٢١؛ السمرقندي: محمد بن أحمد: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ميزان الأصول في نتائج العقول، تحقيق: محمد زكي عبد البر. ط١، قطر: مطابع الدوحة الحديثة، ص٢٥٤.

وعلماء الأصول سلكوا منهجين في تعريف العام:

الأول: من اشترط الاستغراق والاستيعاب: فعرفه أبو الحسين البصري بقوله: كلام مستغرق لما يصلح له، وعرفه ابن الحاجب بقوله: ما دل على مسميات باعتبار أمر اشتركت فيه مطلقاً ضربه، وعرف الرازي: لفظ يستغرق جميع ما يصلح له بوضع واحد، وعرفه الطوفي بقوله: اللفظ الدال على جميع أجزاء ماهية مدلوله.

الثاني: من لا يشترط الاستغراق والاستيعاب: فنجد الجصاص كما حُكي عنه أنه عرفه بقوله: ما ينتظم جمعاً من الأسامي أو المعاني، وعرفه الدبوسي بقوله: كل لفظ ينتظم جمعاً من الأسماء لفظاً أو معنى، وعرفه الغزالي: اللفظ الواحد الدال من جهة واحدة على شيئين فصاعداً، وقد أعقب السمرقندي هذه التعريفات بقوله: العام هو اللفظ المشتمل على أفراد متساوية فى قبول المعنى

فمن قال: إن مسماه الأفراد ابتداء لا بواسطة الحقيقة، كالأصفهاني (١) في شرح المحصول (٢)، وأطنب في تأييده ورد ما سواه، وهو ظاهر كلام المناطقة (٣).

والمتبادر من قول جلال الدين المحلي (١) مدلول العام كلية، أي: محكوم فيه على كل فرد فرد (٢).

الخاص الذى وضع له اللفظ بحروفه لغة، وعرفه القرافي بقوله: اللفظ الدال على قدر مشترك بوصف يتبعه بحكمه فى محاله.

ينظر: الدبوسي: عبد الله بن عمر بن عيسى: (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ص٩٤؛ البصري، المعتمد، ج١، ص١٨٩؛ محمد بن أحمد بن أبي سهل: (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، أصول السرخسي، ط١، بيروت: دار الكتاب العلمية، ج١، ص١٢٥؛ الغزالي: المستصفى في علم الأصول، ج٢، ص١٠٦؛ السمرقندي: ميزان الأصول في نتائج العقول، ص٢٥٨؛ الرازي: محمد بن عمر التيمي: (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، المحصول، تحقيق: طه جابر العلواني. ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج٢، ص٣٠٩؛ منتهى السول، لابن الحاجب (٢/٢٩٥)، القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، ج١، ص١٨٦؛ الطوفي: سليمان بن عبد القوي الصرصري: (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله التركي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج٢، ص٤٤٨.

(١) الأصفهاني أبو عبد الله : محمد بن محمود بن محمد بن عبَّاد العجلي الشافعي، أصولي متكلم نظار أشعري العقيدة، له من المؤلفات: "الكاشف عن المحصول"، و"القواعد" كلاهما في أصول الفقه، و"غاية المطلب" في المنطق وغيرها، توفي سنة: (٦٥٣هـ).

ينظر: السبكي: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي: (١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. عبد الفتاح الحلو وآخر، ط٢، القاهرة: دار هجر، ج٨، ص١٠٠؛ الظاهري: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله: (د.ت)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، د.ط، القاهرة: دار الكتب، ج٧، ص٣٨٢.

(٢) الأصفهاني: محمد بن محمود بن عباد: (١٤١٩هـ)، الكاشف عن المحصول في علم الأصول، تحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود وآخر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ج٤، ص٢١٤-٢٢٢.

(٣) ينظر: العبادي: أحمد بن قاسم العبادي: (١٤١٧هـ)، الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ج٢، ص٢٥٧.

توجه عليه السؤال، وظهر الإشكال، وهو أن يقال: دلالة المقدمات على النتيجة عقلي (٣)، فإذا نظمت قياسًا وقلت مثلًا: هذا حادث على النتيجة، وكل حادث له محدث، وكانت النتيجة هذا له محدث، علمنا أن الكبرى دلت على النتيجة، من حيث صدق كل حادث عليه وكونه فردًا منه، وأن الصغرى دلت عليه من حيث تعينه وتشخصه.

فدلالة الكبرى العام على النتيجة لا من حيث عينه المخصوص، بل من حيث إنه فرد حتى صح الاستدلال به عليه من أي أنواع الدلالات الثلاث، فلا يصح أن تكون مطابقة؛ لأنه ليس تمام المعنى (٤)، ولا تضمنًا؛ لأن مدلول العام ليس بكل ولا التزامًا وإلا لكان الفرد خارجًا وسائر الأفراد مثله، فلا يكون للعام حينئذ مسمى، فأما

---

(١) المحلي أبو عبدا لله: محمد بن أحمد بن محمد العباسي الأنصاري المصري الشافعي، والملقب بـ"جلال الدين"، فقيه أصولي مفسر، له: "شرح الورقات"، و"البدر الطالع في حل جمع الجوامع" في أصول الفقه، و"شرح على المنهاج" في الفقه، توفي سنة: (٨٦٤هـ).

ينظر: السخاوي: محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي: (د.ت)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، د.ط، بيروت: دار مكتبة الحياة، ج٧، ص٤١؛ ابن العماد: عبد الحي بن أحمد بن محمد الدمشقي: (١٤١٦هـ-١٩٥٥م)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط. ط١، دمشق: دار ابن كثير، ج٩، ص٤٤٧.

(٢) ينظر: المحلي: محمد بن أحمد بن محمد. تحقيق: مرتضى علي الداغستاني:(١٤٢٦هـ)، البدر الطالع في حل جمع الجوامع، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، ج١، ٢٣٨ وما بعدها.

(٣) إفادة المقدمات للنتيجة يدل عليها العقل، أي: أن النتيجة لازمة للنظر لزومًا عقليًا لا تنفك عنه بمعنى أن من علم المقدمتين امتنع أن لا يعلم النتيجة، فالعلم بالنتيجة للمقدمتين كلزوم الرؤيا للمرئي.

ينظر: الدمنهوري: الشيخ العلامة أحمد: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، إيضاح المبهم في معاني السلم، تحقيق: عمر الطباع. ط٢، بيروت: مكتبة المعارف، ص٩٥.

(٤) المقصود بتمام المعنى: دلالةُ المطابقة كدلالة البيت مثلاً على الهيئة المجتمعة من سقف وجدرانٍ وأساسٍ وغيرها.

ينظر: الدمنهوري: إيضاح المبهم في معاني السلم، ص٩٥.

أن تزيدوا في الدلالات قسمًا رابعًا وإلا عرفتم الدلالات الثلاث على وجه لا يخرج عنه دلالة العام ونقصتم الاصطلاح الأول.

فأقول والله والمستعان: إنها من دلالة الالتزام (١) لما تقرر من أن الكلية (٢) الموجبة تستلزم الجزئية(٣) الموجبة استلزام الأخص الأعم(٤) .

وقوله: دلالة الالتزام هي دلالة اللفظ على خارج عن مسماه، وفرد العام ليس بخارج عنه وإلا لخرجت الأفراد كلها لأنها مثله، فلا يكون له مسمى (٥).

نقول: إنما شملها العام من حيث ذواتها [٣/ ب] فهي جزئيات، أي: معروضة للجزئيات لا بقيد عارضها، فإنها مباينة صارت للكلية، ولا يندرج مفهوم المباين تحت مباينة، فالعام صادق على جميع أفراد التي هي أفراده في نفس الأمر، لكن لا يتعقل من العام فرد بدون تعقل دخوله فيه، وهو معنى فرديته له وجزئيته منه

---

(١) دلالة الالتزام: دلالة اللفظ على خارج عن مسماه لازم له لزومًا ذهنيًا، بحيث يلزم من فهم المعنى المطابق فهم ذلك الخارج اللازم، كدلالة الأربعة على الزوجية.

ينظر: الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار: (١٤٢٦هـ)، آداب البحث والمناظرة، تحقيق: سعود العريفي. ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، ص٢٠.

(٢) الكلية: هي عبارة عن الحكم على كل فرد فرد من أفراد تلك المادة حتى لا يبقى منها فرد.

ينظر: القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، ج١، ص١٥٠.

(٣) الجزئية: القضاء على بعض تلك الأفراد، إما واحد كزيد، وإما عدد متناه كالمائة ونحوها من أفراد الإنسان أو عدد غير متناه كالرجال بالنسبة إلى أفراد الإنسان.

ينظر: القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، ج١، ص١٥٠.

(٤) وهذا رأي المصنف الذي خالف به الجمهور.

(٥) إلى هذا أشار القرافي ومثل بقوله: فزيد ليس خارجًا عن مسمى العموم؛ لأنه لو خرج زيد عن مسمى العموم، خرج عمرو وخالد، وحينئذ لا يبقى من المسمى شيء، فعلمنا أن زيدًا ليس خارجًا.

ينظر: القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخر، ط١، مكة المكرمة: دار الباز، ج٤، ص١٧٣٣.

وبعضيته منه، وكان ذات الفرد وبقيد عارض الفردية خارجًا عن القضية، إذ لم تتناول إلا المعروض للجزئية لا العارض، والشيء مع غيره غيره، وحده فصح كون دلالة العام على الفرد الموصوف بالفردية من دلالة اللفظ على خارج عن مسماه.

فإن قلت: هنا أنه لا يتعقل إلا بتعقل الفردية لكن ذلك عند التفات النفس إلى الفرد، وهل يلزم من تعقل الكلية التفات النفس إلى الفرد حتى يلزم تعقله بقيد الفردية؟

قلت: نعم؛ وذلك لأن الكلية والجزئية معنيان متضايفان يلزم من فهم أحدهما فهم الآخر، فكلما تعقلت الكلية في مادة تعقلت الجزئية فيها، ولولا أن تعقل الفرد يلزم من تعقل العام، لما سئل عن دلالته عليه، ولسقط الإشكال من أصله، فهو مبني على أن تعقله فيه أمر واضح مسلم.

فإن قلت: التضايف (١) بين مفهومي الكلية والجزئية وليس الكلام فيه، وإنما الكلام في مصدوقهما الذي هو مثلًا: كل إنسان حيوان وبعض الإنسان حيوان، أولا ترى أن مفهوم الكل (٢) والجزء (٣) متضايفان، وقد يخطر ببالك مصدوق الكل وأنت غافل عن كونه كلًّا، فضلًا (٤) من مضايفه الذي هو مفهوم الجزء.

---

(١) التضايف: هو كون الشيء موقوفًا تعقله على آخر، كالعلة والمعلول تامة، كحركة الأصبع للخاتم.

ينظر: البُليدي، الآلي في تحقيق الجامع الخيالي، ص٣٢٢.

(٢) الكل: هو المجموع المحكوم عليه، كقولك: أهل الأزهر علماء إذ فيهم من لم يشم للعلوم رائحة.

ينظر: الدمنهوري: إيضاح المبهم في معاني السلم، ص٥٢.

(٣) الجزء: ما تركب منه ومن غيره كل.

ينظر: الدمنهوري: إيضاح المبهم في معاني السلم، ص٥٢.

(٤) هكذا في المخطوط ولعله: "فصلا".

قلت: فرق بينهما؛ وذلك لأن صيغ العموم (١) أول ما تقرع سمع العالم بالوضع (٢) يفهم منها معنى الكلية في خصوص مادة فيلزمه فهم الجزئية كذلك؛ وذلك لأنها ألفاظ موضوعة لذلك المعنى، بخلاف الذوات [٤/ أ] المركبة فإن أسماءها موضوعة لها، ولا تزل على معنى التركيب بوجه.

فإن قلت: فتكون المطابقة (٣) ملازمة للالتزام.

قلت: صحيح في خصوص العام ومثله ما كان من الحقائق له لازم بين، ولا يلزم منه أن كل مطابقة يلزمها الالتزام لوجود حقائق أخرى ليس لها لازم بيّن.

---

(١) العموم: كل لفظ عَمَّ شيئين فصاعدا، وقد فرق العلماء بين العموم والعام، قال بدر الدين الزركشي فقال: "فالعام هو اللفظ المتناول، والعموم: تناول اللفظ لما صلح له، فالعموم مصدر، والعام: اسم الفاعل مشتق من هذا المصدر، وهما متغايران؛ لأن المصدر الفعل، والفعل غير الفاعل".

ينظر: الشيرازي: إبراهيم بن علي بن يوسف: (٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، اللمع في أصول الفقه، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ص٢٦؛ الزركشي: محمد بن عبد الله بن بهادر: (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١، د.م: دار الكتبي، ج٤، ص٨.

(٢) الوضع: عبارة عن تعيين اللفظة بإزاء معنى بنفسها وقولي بنفسها احتراز عن المجاز إذا عينته بإزاء ما أردته بقرينة.

ينظر: السكاكي: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي: (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، مفتاح العلوم، تحقيق: نعيم زرزور. ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ص٣٥٨ وما بعدها.

(٣) المطابقة: دلالة اللفظ على تمام مسماه، وزيد ليس تمام مسمى اللفظ العام، بل هو موضوع لزيد مع غيره، فهو فرد من أفراد الكلية التي هي مسمى المشركين، ولا يكون كمال مسمى لفظ "المشركين".

ينظر: القرافي، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، ج١، ص٢١١.

وإذا علمت هذا، فإن اعتبرت دلالة العام في المركب (١)، بناء على أن الدلالة الوضعية هي ما يكون للوضع مدخل فيه، على ما فسرها القوم به (٢)، فبيان دلالة الالتزام فيها أن طرفي القضية دلا على مدلولهما:

أحدهما: بالمطابقة.

والآخر: بالالتزام به، فالمجموع يدل بالالتزام، فكل إنسان يدل على بعض إنسان بالالتزام، لما سبق من أن فهم معنى الكلية في شيء يلزم منه فهم معنى الجزئية فيه، وحيوان دل بالمطابقة ومجموع الجزء والخارج خارج (٣)، ومثل له القطب (٤)

---

(١) المركب: ما دل جزؤه على جزء المعنى المستفاد منه حين هو جزؤه سواء كان تركيب إسناد كـ: قام زيد، وزيد قائم، أم تركيب مزج كخمسة عشر، أو إضافة كغلام زيد، وأما عبد الله فإن كان دالا على الذات فهو مفرد، وإن كان دالا على الصفات فهو مركب.
ينظر: الزركشي: البحر المحيط في أصول الفقه، ج١، ص٢٨١.

(٢) ينظر: ابن إمام الكاملية: محمد بن محمد بن عبد الرحمن: (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول، تحقيق: د. عبد الفتاح الدخميسي. ط١، القاهرة: دار الفاروق الحديثة، ج٢، ص٢٠٧؛ الدسوقي: محمد عرفة: (٢٠٠٧م)، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ج٣، ص١٢.

(٣) ينظر: الرازي: قطب الدين محمد بن محمد: (د.ت)، لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، تحقيق: أبو القاسم الرحماني، د.ط، نشاني: مؤسسة بزوهشي حكمت، ج١، ص١٠١.

(٤) أبو عبد الله الرّازي: محمد وقيل: محمود بن محمد القطب المعروف بالتّحتانيّ، إمامًا، ماهرًا في علوم المعقول، أحد أئمتها، وشارك في العلوم الشّرعية، له من المؤلفات: "المحاكمات" في المنطق، و "تحرير القواعد المنطقية في شرح الشمسية" و"لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار" في المنطق، ورسالة في "الكليات وتحقيقها"، و"تحقيق معنى التصور والتصديق"، توفي سنة: (٧٦٦هـ).
ينظر: ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج٩، ص٤٤٧؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٣٨.

في شرح المطالع: بما إذا فهمت من "الإنسان حيوان الإنسان مشاء" أو "قابل صنعة الكتابة حيوان"(١).

وقد أشار إلى هذا شيخ مشايخنا الإمام اليوسي (٢)، حيث قال في حاشيته لما أورد قول الشيخ زكريا (٣) أنه يدل بالمطابقة (٤) وأنه في قوة قضايا(٥) فقال: إن

(١) ينظر: الرازي: لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، ج١، ص١٠١.

(٢) أبو علي اليوسي: الحسن بن مسعود بن محمد المالكي، فقيه وأديب، شيخ مشايخ المغرب، له من المؤلفات: "المحاضرات" في الأدب، و"قانون أحكام العلم"، "الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع" لم يكمله وغيرهما، توفي سنة: (١١٠٢هـ) وقيل: (١١١١هـ).

ينظر: الجبرتي: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ج١، ص١٢٧؛ مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٥٢٠؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٧١.

(٣) أبو يحيى السنيكي: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري المصري الشافعيّ، قاض ومفسر وفقيه وأصولي ونحوي، من حفاظ الحديث، له مؤلفات كثيرة من أهمها : "فتح الرحمن" و"فتح الجليل" في التفسير، و"تحفة الباري على صحيح البخاري" في الحديث، و"أسنى المطالب في شرح روض الطالب" في الفقه، و"غاية الوصول" في أصول الفقه، و"شرح شذور الذهب" في النحو، توفي سنة: (٩٢٦هـ) وقيل: (٩٢٨هـ) .

ينظر: الغزي: محمد بن محمد بن محمد العامري: (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: خليل المنصور. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ج١، ص٢٢٦؛ ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج١٠، ص١٨٦.

(٤) وهذا الرأي الثاني في المسألة، وهو مذهب جمهور الأصوليين، مثل الأصفهاني، وجلال الدين المحلي، والعبادي.

(٥) ينظر: السنيكي: زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري: (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، حاشية زكريا الأنصاري على شرح الإمام المحلي على جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحفيظ الجزائري. ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ج٢، ص٢٧٤.

أراد أنه يستلزمها فهو يستلزم الأفراد الدالة عليها تلك القضايا؛ لأنه مستلزم لذلك الشيء، فأين المطابقة؟(١) انتهى.

فسلم دلالة الاستلزام على ذلك الوجه، وأنكر المطابقة، وإن اعتبرت دلالة العام في المفرد، فلا يخفى عليك فهمه مما قررناه في دلالة المركب.

فإن قلت: لم عدلت عن الجادة وموقع الاختيار، من كونه دلالة تضمن أو مطابقة؟

قلت: أما أولًا: فلأنهما مبنيان على ملاحظة واعتبار، وليس الاعتبار فيهما بأحق من ذلك الاعتبار، وكونه شيئًا لم يقل شكاة ظاهر عنك عارها عند النظار. [٤/ ب]

وأما ثانيًا: فإن الاعتبار فيهما مشكل، وينبغي أن أقدم قبل توجيه الإشكال كلام من ارتضى واحدًا منهما، لنقف على جلية الحال، ولك الحكم من بعد في التصحيح والإبطال.

أما التضمن (٢): فقد قال العلامة أبو حفص القلشاني (٣): هي دلالة تضمن، وقولهم في التضمن هي الدلالة على الجزء (٤).

---

(١) لم أقف عليه في الجزء المطبوع.

(٢) وهذا الرأي الثالث في المسألة.

(٣) أبو حفص القلشاني: عمر ابن محمد بن أحمد القلشاني التونسي المغربي، فقيه، إمام، حافظ، ولد سنة: (٧٧٣هـ)، له من المؤلفات: "دقائق الفهم في مباحث الْعلم"، و"شرح طوالع الانوار" للبيضاوي في علم الكلام لم يكمل، وله أيضًا شرح عظيم على ابن الحاجب الفرعي، توفي سنة: (٨٤٧هـ) وقيل: (٨٤٨هـ).

ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٣٥٤؛ الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم: (١٩٥١م)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج١، ص٧٩٣.

(٤) لم أقف عليه.

نقول: وكذا على الجزئي، وأيضًا: فإن أفراد العام جزئيات باعتبار كون العام يدل على كل فرد فرد، وأجزاء باعتبار ما صدق عليه العام، فصح أنه دلالة اللفظ على جزء المعنى، والشيء الواحد قد يكون له اعتبارات ويحكم عليه بحسبها (١). انتهى.

لكن قال الإمام اليوسي: إنما أشكل جواب هذا السؤال، من حيث إنا نريد أن نجعل العام من حيث هو عام كلية، يُستدل به على كل فرد، إذ على ذلك عمل الأئمة قديمًا وحديثًا من غير نكير، ولولا ذلك لأجبنا بأنه دال بالتضمن على كل فرد.

فإن قلت: ليست كل أجزاء إذ ليس بكل.

قلنا: الذي ليس بكل، هو اللفظ من حيث إنه اسم جنس (٢)، غير معتبر فيه العموم لصدقه حينئذ على كل فرد، أما حيث اعتبر عامًّا: فقد صار مطلقًا على تلك الأفراد كلها عند اجتماعها، فتكون جزءًا له، إذ لا يصدق على واحد بخصوصه على تلك الحيثية، فالإنسان مثلًا: إن اعتبرنا فيه مطلق المعنى، فهو صادق على زيد بخصوصه؛ لأنه "حيوان ناطق" وأن اعتبر فيه جميع الأفراد، فلا يصدق عليه

---

(١) نقل الشيخ حسن العطار عن بعض العلماء: أن كل فرد بخصوصه جزء من معنى العام لأنه موضوع لجميع الأفراد ولذلك كان استعماله في الخاص على الخصوص مجازا وحينئذ فالمناسب أن تكون دلالته عليه تضمنية لا مطابقة ولا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يعطى حكمه ألا ترى أن دلالة النسبة الجزئية على الفرد قطعية ودلالة العام عليه ظنية اهـ.

وهو قوي سبقه إليه الكمال بن الهمام فإنه جعل دلالته تضمنية ويراد بالجزء في دلالة التضمن مطلق البعض الصادق ببعض الأفراد لا خصوص ما يتركب منه ومن غيره كل.

ينظر: حاشية حسن العطار، ج١، ص٥١٣.

(٢) الجنس: كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك.

ينظر: الجرجاني، علي بن محمد بن علي: (١٤٠٥هـ)، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري. ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ص١٠٧.

بخصوصه، إذ ليس جميعها بل بعضها، وهذا الاعتبار في الرجال والمشركين والعبيد أحرى. انتهى.

قلت: وفيه بحث من وجوه:

الأول: أن فهم الجزء من اللفظ في دلالة التضمن ساب على فهم الكل، وليس فهم الفرد من العام سابقًا على فهم الكلية.

قال السيد (١) عند قول شرح المطالع: "ما لم يُفهم الجزء من اللفظ أو لا يمتنع فهم الكل"(٢)، ما نصه: "وكما(٣) أن فهم الجزء مطلقًا سابق [٥/ أ] على فهم الكل مطلقًا، كذلك فهم الجزء من اللفظ وهو التضمن مقدم(٤) على فهم الكل منه، وهو المطابقة"(٥). انتهى.

---

(١) أبو الحسن الجرجاني: علي بن محمد بن علي السيد الزين الحسيني الحنفي، ويعرف بـ "السيد الشريف"، فقيه أصولي متكلم نحويّ، فصيح العبارة دقيق الإشارة، له: "شرح مواقف الإيجي" في علم الكلام، و"التعريفات"، و"الكبرى والصغرى" في المنطق، "الحواشي على المطول للتفتازاني"، وغيرها، توفي سنة: (٨١٦هـ).

ينظر: السخاوي: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج٥، ص٣٢٨؛ الزركلي: الأعلام، ج٥، ص٧.

(٢) ينظر: الرازي: لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، ج١، ص١٠٥.

(٣) هكذا في المخطوط والمثبت في المطبوع "فكما" .

(٤) هكذا في المخطوط والمثبت في المطبوع "متقدم" .

(٥) وقد بين كلامه بقوله: أن حقيقة الدلالة تذكر المعنى عند إطلاق اللفظ لما سبق من أنها موقوفة على العلم بالوضع وانحفاظ المعنى في النفس، فإذا أطلق اللفظ فلا شك أن تذكر المعنى المركب يتوقف على تذكر الجزء أولاً. ولا نعني به تذكر الجزء مفصلاً مخطراً بالبال، بل تذكره مجملاً في ضمن الكل والعلم بتقدمه على تذكر الكل ضروري، فيكون المطابقة تابعة للتضمن.

ينظر: الجرجاني، علي بن محمد بن علي: (١٤٣٣هـ)، تعليقات الجرجاني على شرح المطالع، تحقيق: أسامة الساعدي. ط١، د.م، ذوي القربى، ج١، ص١٣١.

الثاني: أن التضمن (١) إنما يكون في المعنى المركب الذي وضع اللفظ بإزائه من حيث خصوصه وفهم ذلك المعنى يعينه، وعُلم وضع اللفظ له وبقي مرتسمًا عند النفس، فإذا أطلق اللفظ تذكر ذلك المعنى بعينه، وحينئذ، فلا شك أن تذكّره مشتمل على تذكر جزئه إجمالًا، لا في معنى مركب وضع اللفظ بإزاء وجه من وجوهه، وتذكر ذلك الوجه عند إطلاقه بلا تذكر شيء من أجزاء المركب؛ لأن المعنى الموضوع له على هذا التقدير، هو ذلك الوجه لا المعنى المركب، قاله السيد (٢).

ولا شك أن العام لم يوضع للأفراد من حيث تركيبها بخصوصه، فاعتبار التركيب فيها اعتبار لأمر زائد على الموضوع له، وليس بلازم التعقل من الكلية؛ لأن المعتبر في العام الأفراد ولو فرضًا، ليدخل ما لم يتحقق معناه في الخارج، وما لا يمكن تحققه فيه، وما انحصر معناه فيه في بعض الأفراد كالشمس والقمر، والمفروض غير منحصر، فلا يلزم تعقل مجموعيته كل حين ولو إجمالًا.

الثالث: أن مجموع الأفراد على ذلك التقدير ليس مدلول اللفظ، بل لازمه؛ إذ لم يوضع لها اللفظ من حيث المجموع، فتكون دلالة اللفظ على الجزء بذلك الاعتبار دلالة اللفظ على جزء لازمه، وليس من دلالة التضمن في شيء.

وإلى بعض هذه الوجوه أشار الإمام اليوسي بقوله في صدر كلامه: ولولا ذلك لأجبنا بأنه دال بالنص، هذا إن كان العام مفردًا، وأما إن كان جمعًا فإن كان الاستغراق لآحاد الجمع وبطلت الجمعية ففيه من البحث ما سبق، وإن كان الاستغراق للجموع ولم تبطل جمعيته، فدلالته على الواحد من الجمع دلالة تضمن وليس فردًا من العام، وإنما هو جزء فرده (٣).

---

(١) التضمن: فهم الجزء في ضمن الكل.

ينظر: حاشية سعد الدين التفتازاني شرح مختصر المنتهى الأصولي، ج١، ص٤٥١.

(٢) الجرجاني، تعليقات الجرجاني على شرح المطالع، ج١، ص١٣١.

(٣) لم أقف عليه في المطبوع.

وأما المطابقة، فقد أجاب بها الأصفهاني شارح المحصول معاصر القرافي، وعليه أورد الاعتراض فقال: [٥/ ب] في قوة قضايا ورد بأنه لا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يدل دلالته، ولا من كونه في قوة الجميع مطابقة أن يدل على الواحدة مطابقة كذلك (١).

فإن قيل: يمنع كون التضمن دلالة اللفظ على جزء معناه فقط، بل وكذا على جزئيه، ويمنع كون المطابقة دلالة اللفظ على تمام معناه فقط، بل وكذا على ما في قوته.

أو نقول: دلالة ما في قوته كدلالته؛ لأن المعترض مستدل، والمجيب يكفيه مجرد المنع.

قلنا: هذا تسليم للأفراد والتزام للعدول عن التفسير المصطلح عليه في الدلالات إلى تعريف آخر، ومثل هذا الاحتمال لا يكفي في تحقيق الجواب، ولا يعد فصل خطاب؛ فلذلك قلنا: إن دلالة الالتزام أبينها اعتبارًا وأحسنها اختيارًا وأوضحها مسلكًا ومنارًا، يزيدك وجهه حسنًا إذا ما زدته نظرًا واختيارًا.

وأما من قال كالمحقق الدَّوَّاني (٢) ولم يعد غيره خلافًا، بل جعل هذا تحقيقًا للقول السابق، ويمكن أن يؤول به كلام الجلال المحلي(٣): وهو أن الحكم في الكلية على الطبيعة من حيث إنها تصلح للانطباق على الجزئيات لا على أن يكون هذا الوصف

---

(١) الأصفهاني: الكاشف عن المحصول في علم الأصول، ج٢، ص١٠-١٦؛ ج٤، ص٢١٣-٢١٤.

(٢) الدواني: محمد بن أسعد الصديقي الكازروني، نسبة لقرية من كازرون، قاض مذكور بالعلم، له من المؤلفات: "أنموذج العلوم"، و"إثبات الواجب"، و"حاشية على تحرير القواعد المنطقية للقطب الرازيّ" وغيرها كثير، توفي سنة: (٩١٨هـ).
ينظر: السخاوي: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ج٧، ص١٣٣؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص٣٨.

(٣) النسبة للمحلي فيها نظر: لأن هذا الكلام غير موجود في البدر الطالع، وأصل الكلام لأحمد بن قاسم الصباغ العبادي.

قيدًا له، بل على فرع يصلح للانطباق قال: وليس الحكم على الفرد إلا بالعرض: بمعنى أن الحكم وقع على شيء يتعدى منه ذلك الحكم إلى الفرد، وينطبق عليه الأمر الكلي الحاصل في النفس على وجه يصلح آلة للتطبيق على الجزئيات(١).

ثم قال عند قول التهذيب (٢): إن بين كمية الأفراد كلًّا أو بعضًا فمحصورة (٣)، ما نصه: "الذي بين حقيقة هو مصاحبة الحكم للطبيعة في جميع موارد [الحقيقة](٤) أو بعضها، وتلك الموارد الأفراد(٥) [فنسب] (٦) التبيين إليها بالعرض"(٧). انتهى.

---

(١) ينظر: العبادي: الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، ج٢، ص٣٥٨.

(٢) أبو سعيد التفتازاني: مسعود بن عمر بن عبد الله، أصولي فقيه نحوي بلاغي، محقق في العلوم العقلية، من مؤلفاته: "التلويح شرح التوضيح"، و"حاشية على شرح العضد" كلاهما في أصول الفقه، و"المقاصد" في علم الكلام، و"شرح تلخيص المفتاح" في البلاغة، وغيرها، توفي سنة (٧٩٢هـ)، وقيل غير ذلك.

ينظر: العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: (د.ت)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق : محمد سيد جاد الحق، د.ط، القاهرة: أم القرى للطباعة والنشر، ج٥، ص١١٩؛ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن سابق: (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، ج٢، ص٢٨٥.

(٣) ينظر: التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله: (١٣٣٠هـ/١٩١٢م)، تهذيب المنطق والكلام، تحقيق: عبد القادر الكردي، ط١، القاهرة: مطبعة السعادة، ص٨.

(٤) هكذا في المخطوط، والمثبت في مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق [تحققها] ينظر: لوحة (ب/٢٤).

(٥) هكذا في المخطوط، والمثبت في مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق [الأفراد هي] ينظر: لوحة (ب/٢٤).

(٦) هكذا في المخطوط، والمثبت في مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق [فنسبة] ينظر: لوحة (ب/٢٤).

(٧) ينظر: مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق لوحة: (ب/٢٤).

وهو أيضًا قول شرح المطالع: إن الحكم في الكلية على الجزئيات بالنسبة إلى الذات التي تصدق عليها (١).

ومثله كلام أهل المعاني حيث حكموا أن لام الاستغراق من فروع لام الحقيقة فيكون دلالة العام على فرد بالمطابقة (٢).

وبيانه: أن "إنسان" مثلًا موضوع للحقيقة [٦/ أ] لا بقيد حضورها في الذهن، واستعمالها في فرد من حيث اشتمالها على المعنى ومطابقتها إياه مع إلغاء الخصوصية، فإذا لم تقترن بالسور (٣) كانت الحقيقة مطلقة في فرد ما، فإذا اقترنت بالسور لم يخرج لفظ "إنسان" عما وضع له، وإنما بين السور كمية الأفراد التي اعتبر مطابقة الحقيقة لكل واحد واحد منها، فهو اعتبار للحقيقة في متعدد، فليس مدلول "إنسان" إلا حقيقة مطابقة لكل واحد واحد، فإذا دلالة العام على فرد مطابقة.

وإلى هذا يشير جواب ابن هارون (٤) في شرح ابن الحاجب (١) .

---

(١) ينظر: الرازي: لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، ج٢، ص٤٧.

(٢) ينظر: العبادي: أحمد بن قاسم العبادي: (١٤١٧هـ)، الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، ج٢، ص٣٥٨؛ السبكي، أحمد بن علي بن عبد الكافي: (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ج١، ص١٦٧.

(٣) السور: ما دل على كمية أفراد الموضوع كلاً أو بعضًا.

ينظر: البخاري، محمد أمين بن محمود أمير بادشاه: (١٣٥٠هـ)، تيسير التحرير، د.ط، القاهرة: مصطفى البابي الْحلَبِي، ج١، ص١٣٦.

(٤) الكناني أبو عبد الله: محمد بن هارون التونسي المالكي كناني، حافظ، فقيه، وصفه ابن عرفة ببلوغ درجة الاجتهاد المذهبي، ولد سنة (٦٨٠هـ)، له من المؤلفات: "شرح مختصري ابن الحاجب"، و"شرح المعالم الفقهية"، و"مختصر التهذيب"، و"شرح التهذيب" توفي سنة (٧٥٠هـ).

ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج١، ص٣٠٢؛ الزركلي: الأعلام، ج٧، ص١٢٨.

فإن قلت: لو كانت دلالته على الفرد الواحد بالمطابقة، لكان ذلك الفرد عامًّا، إذ المدلول طبق الدال مع أنه ليس بعام (٢).

قلت: قد بينا لك أن "إنسان" لم يوضع للعموم، وإنما استفيد العموم من السور المبين لمقدار ما اعتبر صدق "إنسان" عليه، كطابع طبعت به على قابل فتعدد المطبوع مع أنه مطابق لكل واحد منه، ويشهد لهذا صدق الكلية الخارجية المنحصرة في الخارج في الفرد كقولنا: "كل شمس كوكب نهاري".

ويصح اعتبار دلالة الالتزام هنا كذلك، إذا فهم من العام الفرد بقيد الفردية كما سبق، والفرق بين هذا القول حيث جوزنا فيه الدلالتين دون الذي قبله، إن مسمى العام هنا الحقيقة، فإذا فهم الفرد دون الذي قبله فيها من حيث ملاحظة الحقيقة فيها كما كان قبل دخول صيغة العموم وملاحظته فهو حقيقة.

وإن لوحظ الفرد بعارض صيغة العموم وملاحظة الفردية، كان التزامًا بخلاف القول السابق، فليس هناك ملاحظة حقيقة أصلًا، وإنما هي أفراد بينت صيغة العموم كليتها، فلزم فيها الاعتبار الثاني: وهو الالتزام (٣).

---

(١) الدوني أبو عمرو: عثمان بن عمر بن أبي بكر ابن يونس المالكي، والمعروف بـ"ابن الحاجب"، أصولي فقيه متكلم مقرئ نحوي عروضي، له: "الإيضاح"، و"الكافية" في النحو، و"المنتهى ومختصره" في أصول الفقه، و"جامع الأمهات" في الفقه وغيرها، توفي سنة: (٦٤٦هـ).
ينظر: اليعمري: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ج٢، ص٧٨؛ السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ج٢، ص١٣٤.

(٢) الأصفهاني: الكاشف عن المحصول في علم الأصول، ج٢، ص١٠-١٦؛ ج٤، ص٢١٣-٢١٤.

(٣) من ثمرة الخلاف في هذه المسألة ما أشار إليه تقي الدين السبكي في رسالته الفرق بين العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص: أن العام الذي أريد به الخصوص فهو العام دلالته إذا أُطلق وأُريد به بعض ما يتناوله، فهو لفظ مستعمل في بعض مدلوله، وبعض الشيء غيره، فالذي يظهر أنه مجاز قطعًا إلى أن قيل: أن العام دلالته على كل فرد من أفراد دلالة المطابقة، فقد

ويقرب مما قاله الدواني، ما حققه الإمام القرافي في بعض كتبه، إن صيغة العموم موضوعة للقدر [٦/ ب] المشترك مع قيد تتبعه لحكمه في جميع موارده، قال: فخرج بالقدر المشترك الأعلام كـ: زيد وعمرو؛ لأن ألفاظها موضوعة بإزاء أمور جزئية لا كلية، وخرج المطلق (١). انتهى.

وإنما قلنا: يقرب؛ لأن قوله: مع قيد تتبع الحكم في أفراده، يحتمل أن يكون قيدًا مقارنًا لمسمى العام مبينًا له خارجًا عنه، وهو قول الدواني السابق (٢).

ويحتمل أن يكون داخلًا في مسمى العام، وهذا يعد قولًا ثالثًا في مسمى العام، وهو يناسب قول من يقول: إن العام في الجميع المعرف، مجموع الاسم وحرف التعريف، كما نقله في التلويح (٣).

ولا شك أن للإنسان في قولنا مثلًا: كل إنسان حيوان لـ "كل" لا لما أضيفت إليه، إلا أنه لما كان معنى "كل" بحسب ما أضيفت إليه تقول لعموم فيما بعدها (٤).

وهكذا سائر صيغ العموم نحو الموصول في قولك: "الذي جاءك فأكرمه" في أنه في معنى كل من جاءك، وهو عين قيد تتبع الأفراد، فهو داخل في مسمى العام، وعليه

يقال حين إذ على هذا بأنه حقيقة في كل فرد فإن جاء خلاف فيه فإنما يجي من هذه الجهة، ومن يجعل الدلالة على كل فرد دلالة مطابقة، لا يناسبه أن يقول: إنه استعمال للفظ في غير موضعه ولا في غير موضوعه، بل يصير كاستعمال المشترك في أحد معنييه وهو استعمال حقيقي.
ينظر: السبكي، علي بن عبد الكافي: (٢٠١٧م)، رسالة في العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص، تحقيق: عبد العزيز بن سعد الصبحي. مجلة الدراسات العربية، المنيا. م (٣٦)، (٥)، ص٢٧٠٤.

(١) ينظر: القرافي: نفائس الأصول في شرح المحصول، ج٤، ص١٧٢٩ وما بعدها.

(٢) ينظر: مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق لوحة: (ب/٢٤).

(٣) ينظر: شرح التلويح على التوضيح (٩١/١).

(٤) ينظر: السبكي، علي بن عبد الكافي: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، أحكام كل وما عليه تدل، تحقيق: حاتم الضامن. ط١، بيروت: دار البشائر، ص٣٩.

فهم الفرد من العام الالتزام قطعًا، كما لا يخفى هذا مبلغ علمي القاصر، وجهد مقل، جاد بالحاضر ممزوج الرواية بالدراية على وجه يستحسنه الماهر معتمدًا إرشاد الأئمة الأكابر.

وقد أثبت لك الخبر بنصه، وهديتك إلى أن هذا الجوهر النفيس من كيس محكم غوصه، ولولاه ما كان لفلان أن يركض في مجال فحصه فإن التوثب على مراتب الفحول صعب المرتقى، وبكير أن تعتاد العنقا:

على أنني أستغفر الله راجيًا ... تجاوزه فيما تعديت من طوري

وإن كنت لم أقصد بذلك كله ... سوى حرص ما عندي على نظر الغير

لتحقيق حق أو لإبطال باطل ... وذا شأن أهل العلم في غير ما عصر

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها ... وإن كان حاشى إلى منفيا فائق القدر

انتهى والحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه وعبده وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان من بعده، آمين. [٧/ أ]

خاتمة البحث

ومع ختام هذا البحث، فإني أخرج بخلاصة من النتائج، أذكرها على النحو التالي:

النتائج:

القيمة العلمية لهذا المخطوط الذي تناول مسألة مهمة من مسائل أصول الفقه والتي حكي فيها الخلاف بين الأصوليين.

إحداث قول جديد في هذه المسألة والذي ذهب إليه الإمام البُليدي وهو أن دلالة العام على بعض أفراده دلالة إلتزام.

يعود سبب الخلاف في هذه المسألة إلى مسألة مسمى العام كما أشار إليه المصنف.

من ثمرة الخلاف في هذه المسألة دلالة العام المخصوص ودلالة العام الذي أريد به الخصوص بين الحقيقة والمجاز.

التوصيات:

بحث هذه المسألة بصورة واضحة وشاملة مستوعبة لجميع الأقوال وتحرير محل النزاع وبيان ثمرة الخلاف.

تحقيق التراث العلمي الزاخر وإخراجه، والاهتمام به لاسيما المخطوطات الأصولية.

المصادر والمراجع:

ابن العماد: عبد الحي بن أحمد بن محمد الدمشقي: (١٤١٦هـ-١٩٥٥م)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط. ط١، دمشق: دار ابن كثير.

ابن إمام الكاملية: محمد بن محمد بن عبد الرحمن: (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول، تحقيق: د. عبد الفتاح الدخميسي. ط١، القاهرة: دار الفاروق الحديثة.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي: (١٤١٤هـ)، لسان العرب، ط٣، بيروت: دار صادر.

الأصفهاني: محمد بن محمود بن عباد: (١٤١٩هـ)، الكاشف عن المحصول في علم الأصول، تحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود وآخر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم: (١٩٥١م)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الباباني، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم: (د.ت)، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، تحقيق: محمد شرف الدين بالتقايا وآخر. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البخاري، محمد أمين بن محمود أمير بادشاه: (١٣٥٠هـ)، تيسير التحرير، د.ط، القاهرة: مصطفى البابي الْحلَبِي.

بلوط، علي الرضا قره وآخر: (د.ت)، معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم، د.ط، قيصري: دار العقبة.

البُليدي، محمد بن محمد: (٢٠١٧م)، رسالة الند والنشر على الأسئلة العشر المتعلقة بالقراءات، تحقيق: نورة بنت علي الهلال. حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الزقازيق. م (٧)، (٤)، ص (٣٢٢٧-٣٢٩٠).

البُليدي، محمد بن محمد: (٢٠١٨م)، الآلي في تحقيق الجامع الخيالي، تحقيق: إسماعيل محمد الأنور محمد إسماعيل، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، دمنهور. م (٦)، (٣)، ص (١٦١-٤١٦).

التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله: (١٣٣٠هـ/١٩١٢م)، تهذيب المنطق والكلام، تحقيق: عبد القادر الكردي، ط١، القاهرة: مطبعة السعادة.

التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، حاشية شرح مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله: (د.ت)، شرح التلويح على التوضيح، د.ط، القاهرة: مكتبة صبيح.

الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن: (١٩٩٧م)، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، د.ط، القاهرة: دار الكتب المصرية.

الجرجاني علي بن محمد بن علي: (١٤٣٣هـ)، تعليقات الجرجاني على شرح المطالع، تحقيق: أسامة الساعدي. ط١، د.م، ذوي القربى.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي: (١٤٠٥هـ)، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري. ط١، بيروت: دار الكتاب العربي.

الجوهري: إسماعيل بن حماد الفارابي: (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط٤، بيروت: دار العلم للملايين.

الحسيني، أبو الفضل محمد خليل بن علي: (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، ط٣، بيروت: دار البشائر الإسلامية دار ابن حزم.

الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي: (١٩٩٥م)، معجم البلدان، ط٢، بيروت: دار الصادر.

الدبوسي: عبد الله بن عمر بن عيسى: (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

الدسوقي: محمد عرفة: (٢٠٠٧م)، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط١، بيروت: المكتبة العصرية.

الدمنهوري: الشيخ العلامة أحمد: (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، إيضاح المبهم في معاني السلم، تحقيق: عمر الطباع. ط٢، بيروت: مكتبة المعارف.

الرازي: قطب الدين محمد بن محمد: (د.ت)، لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار في المنطق، تحقيق: أبو القاسم الرحماني، د.ط، نشاني: مؤسسة بزوهشي حكمت.

الرازي: محمد بن عمر التيمي: (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، المحصول، تحقيق: طه جابر العلواني. ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزركشي: محمد بن عبد الله بن بهادر: (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١، د.م: دار الكتبي.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد: (٢٠٠٢م)، الأعلام، ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين.

السبكي: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي: (١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. عبد الفتاح الحلو وآخر، ط٢، القاهرة: دار هجر.

السبكي، أحمد بن علي بن عبد الكافي: (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط١، بيروت: المكتبة العصرية.

السبكي، علي بن عبد الكافي: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، أحكام كل وما عليه تدل، تحقيق: حاتم الضامن. ط١، بيروت: دار البشائر.

السبكي، علي بن عبد الكافي: (٢٠١٧م)، رسالة في العام المخصوص والعام الذي أريد به الخصوص، تحقيق: عبد العزيز بن سعد الصبحي. مجلة الدراسات العربية، المنيا. م (٣٦)، (٥)، ص (٢٦٩١-٢٧١٨).

السخاوي: محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي: (د.ت)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، د.ط، بيروت: دار مكتبة الحياة.

السكاكي: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي: (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، مفتاح العلوم، تحقيق: نعيم زرزور. ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.

السمرقندي: محمد بن أحمد: (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ميزان الأصول في نتائج العقول، تحقيق: محمد زكي عبد البر. ط١، قطر: مطابع الدوحة الحديثة.

السَّنَباوي، محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر: (١٣٦١هـ) سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، تعليق: محمد ياسين الفادائي. ط٢، د.م: مطبعة حجازي.

السنيكي: زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري: (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، حاشية زكريا الأنصاري على شرح الإمام المحلي على جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحفيظ الجزائري. ط١، الرياض: مكتبة الرشد.

السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن سابق: (١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط١، القاهرة: دار الفكر العربي.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن سابق: (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، د.ط، بيروت: المكتبة العصرية.

الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار: (١٤٢٦هـ)، آداب البحث والمناظرة، تحقيق: سعود العريفي. ط١، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد.

الشيرازي: إبراهيم بن علي بن يوسف: (٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، اللمع في أصول الفقه، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.

الطوفي: سليمان بن عبد القوي الصرصري: (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله التركي. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الظاهري: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله: (د.ت)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، د.ط، القاهرة: دار الكتب.

العبادي: أحمد بن قاسم العبادي: (١٤١٧هـ)، الآيات البينات على شرح جمع الجوامع، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر: (د.ت)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، د.ط، القاهرة: أم القرى للطباعة والنشر.

العطار، حسن بن محمد بن محمود: (د.ت)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية.

العطار، حسن بن محمد: (١٤٣٧هـ/٢٠١٦م)، الحاشية الكبرى على مقولات البُليدي وحاشيتاه الكبرى والصغرى على شرح مقولات السجاعي، تحقيق: خليل إبراهيم خليل. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

الغزالي: محمد بن محمد الطوسي: (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الغزى: محمد بن محمد بن محمد العامري: (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: خليل المنصور. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية.

فهرست الكتب العربية المحفوظة بالكتبخانة الخديوية: (١٣٠١هـ) ط١، مصر: المكتبة المصرية.

القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٣٩١هـ-١٩٧٣م)، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. ط١، د.م: شركة الطباعة الفنية المتحدة.

القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تحقيق: د. أحمد الختم عبد الله. ط١، مصر: دار الكتبي.

القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن: (١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخر، ط١، مكة المكرمة: دار الباز.

الكتاني: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير:

(١٩٨٢م)، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس. ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي.

كحالة، عمر رضا: (د.ت)، معجم المؤلفين. د.ط، بيروت: مكتبة المثنى – دار إحياء التراث العربي.

المحلي: محمد بن أحمد بن محمد. تحقيق: مرتضى علي الداغستاني:(١٤٢٦هـ)، البدر الطالع في حل جمع الجوامع، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون.

محمد بن أحمد بن أبي سهل: (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، أصول السرخسي، ط١، بيروت: دار الكتاب العلمية.

مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الصول والجدل، الكردي: عثمان بن عمر بن الحاجب. تحقيق: نذير حمادو. ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

مخطوط شرح الجلال الدواني على تهذيب المنطق محفوظة في جامعة الملك سعود برقم : (٦٨٤٤).

مخلوف، محمد بن محمد بن عمر: (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي، ط١، لبنان: دار الكتب العلمية.

المدني: عباس بن محمد بن أحمد بن السيد: (١٣٤٥هـ-١٩٢٦م)، مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب اللباب من واجب الأنساب، د.ط، مصر: مطبعة المعاهد.

الهمداني، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان: (١٤١٥هـ) الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر. د.ط، الرياض: دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر.

اليعمري: إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون: (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: د. علي عمر. ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.

bibliography

ādāb al-Baḥth wa-al-munāẓarah, al-Shinqīṭī: Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār. taḥqīq: Sa‘ūd al-‘Arīfī. Ṭ١, Makkah al-.Mukarramah: Dār ‘Ālam al-Fawā’id, ١٤٢٦h

Aḥkām kull wa-mā ‘alayhi tadull, al-Subkī: ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī. .taḥqīq: Ḥātim al-Ḍāmin. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Bashā’ir, ١٤٢٤h-٢٠٠٣m

al-A‘lām. lil-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn MuḥammaD.Ṭ١٥, Bayrūt: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, ٢٠٠٢M.

al-Ālī fī taḥqīq al-Jāmi‘ al-Khayālī. albulydy, Muḥammad ibn Muḥammad. taḥqīq: Ismā‘īl Muḥammad al-Anwar Muḥammad Ismā‘īl. Majallat Kullīyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-al-‘Arabīyah lil-Banāt, Damanhūr. M (٦), (٣), ٢٠١٨m, Ş (١٦١-٤١٦).

al-amākin aw mā ittafaqa lafẓihi wāftrq msmāh min al-amkinah. al-Hamadānī, Abū Bakr Muḥammad ibn Mūsá ibn ‘Uthmān. taḥqīq: Ḥamad ibn Muḥammad al-Jāsir. D.Ṭ, al-Riyāḍ: Dār al-Yamāmah lil-Baḥth wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr, ١٤١٥h.

al-āyāt al-bayyināt ‘alá sharḥ jam‘ al-jawāmi‘, al-‘Abbādī: Aḥmad ibn Qāsim al-‘Abbādī. taḥqīq: al-Shaykh Zakarīyā ‘Umayrāt, Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤١٧h.

al-Badr al-ṭāli‘ fī ḥall jam‘ al-jawāmi‘, al-maḥallī: Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad. taḥqīq: Murtaḍá ‘Alī al-Dāghistānī. Ṭ١, Bayrūt: Mu’assasat al-Risālah Nāshirūn, ١٤٢٦h.

al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh, al-Zarkashī: Muḥammad ibn Allāh ibn Bahādur, Ṭ١, D. M: Dār al-Kutubī, ١٤١٤h-١٩٩٤m.

al-Ḍaw’ al-lāmi‘ li-ahl al-qarn al-tāsi‘, al-Sakhāwī: Muḥammad ibn ‘Abd-al-Raḥmān ibn Muḥammad al-Sakhāwī, D.Ṭ, Bayrūt: Dār Maktabat al-ḥayāh, D. t.

al-Dībāj al-madhhab fī ma‘rifat a‘yān ‘ulamā’ al-madhhab. al-Ya‘murī: Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Muḥammad Ibn Farḥūn. taḥqīq: D. ‘Alī ‘Umar. Ṭ١, al-Qāhirah: Maktabat al-Thaqāfah al-dīnīyah, ١٤٢٣h-٢٠٠٣m.

al-Durar alkāmnh fī a‘yān al-mi’ah al-thāminah, al-‘Asqalānī: Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar. taḥqīq: Muḥammad Sayyid Jād al-Ḥaqq, D.Ṭ, al-Qāhirah: Umm al-Qurá lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, D. t.

al-Ḥāshiyah al-Kubrá ‘alá Maqūlāt al-Balīdī wḥāshytāh al-Kubrá wa-al-ṣughrā ‘alá sharḥ Maqūlāt al-Sujā‘ī. al-‘Aṭṭār, Ḥasan ibn Muḥammad. taḥqīq: Khalīl Ibrāhīm Khalīl. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٣٧h-٢٠١٦m.

al-‘Iqd al-manẓūm fī al-khuṣūṣ wa-al-‘umūm. al-Qarāfī: Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd-al-Raḥmān. taḥqīq: D. Aḥmad al-Khatm ‘Abd Allāh. Ṭ١, Miṣr: Dār al-Kutubī, ١٤٢٠h-١٩٩٩m.
al-Kāshif ‘an al-Maḥṣūl fī ‘ilm al-uṣūl, al-Aṣfahānī: Muḥammad ibn Maḥmūd ibn ‘Abbād. taḥqīq: al-Shaykh ‘Ādil ‘bdālmwjwd wa-ākhir, Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤١٩h.
al-Kawākib al-sā’irah bi-a‘yān al-mi’ah al-‘āshirah, alghzá: Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-‘Āmirī. taḥqīq: Khalīl al-Manṣūr. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤١٨h-١٩٩٧m.
al-Luma‘ fī uṣūl al-fiqh, lil-Shirāzī: Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Yūsuf. ṭ٢, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٢٤h-٢٠٠٣m.
al-Maḥṣūl, al-Rāzī: Muḥammad ibn ‘Umar al-Taymī. taḥqīq: Ṭāhā Jābir al-‘Alwānī. ṭ٣, Bayrūt: Mu’assasat al-Risālah, ١٤١٨h-١٩٩٧m.
al-Mustaṣfá fī ‘ilm al-uṣūl, al-Ghazālī: Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī. taḥqīq: Muḥammad ibn Sulaymān al-Ashqar. Ṭ١, Bayrūt: Mu’assasat al-Risālah, ١٤١٧h-١٩٩٧m.
al-Nujūm al-Zāhirah fī mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah, al-Ẓāhirī: Yūsuf ibn tghry Bardī ibn ‘Abd Allāh, D.Ṭ, al-Qāhirah: Dār al-Kutub, D. t.
al-Ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah. al-Jawharī: Ismā‘īl ibn Ḥammād al-Fārābī. taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār. ṭ٤, Bayrūt: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, ١٤٠٧h-١٩٨٧m.
Alt‘ryfāt, al-Jurjānī: ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Alī. taḥqīq: Ibrāhīm al-Abyārī. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kitāb al-‘Arabī, ١٤٠٥h.
‘Arūs al-afrāḥ fī sharḥ Talkhīṣ al-Miftāḥ, al-Subkī: Aḥmad ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī. taḥqīq: ‘Abd-al-Ḥamīd Hindāwī. Ṭ١, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, ١٤٢٣h-٢٠٠٣m.
Bughyat al-wu‘āh fī Ṭabaqāt al-lughawīyīn wa-al-nuḥḥāh, al-Suyūṭī: ‘Abd-al-Raḥmān ibn Abī Bakr Muḥammad ibn sābiq. taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, D.Ṭ, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, ١٤١٩h-١٩٩٨m.
Fihris al-Fahāris wa-al-athbāt wa-mu‘jam al-ma‘ājim wa-al-mashyakhāt wa-al-musalsalāt. al-Kattānī: Muḥammad ‘abd alḥayy ibn ‘Abd al-kabīr. taḥqīq: Iḥsān ‘Abbās. ṭ٢, Bayrūt: Dār al-Gharb al-Islāmī, ١٩٨٢m.
Fihrist al-Kutub al-‘Arabīyah al-maḥfūẓah bi-al-Kutubkhānah al-Khidīwīyah, Ṭ١, Miṣr: al-Maktabah al-Miṣrīyah, ١٣٠١h.
Hadīyah al-‘ārifīn Asmā’ al-mu’allifīn wa-āthār al-Muṣannifīn, Bābānī: Ismā‘īl ibn Muḥammad Amīn ibn Mīr Salīm. D.Ṭ, Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, ١٩٥١m.

Ḥasan al-muḥāḍarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah. al-Suyūṭī: ‘Abd-al-Raḥmān ibn Abī Bakr Muḥammad ibn sābiq. taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Ṭ١, al-Qāhirah: Dār al-Fikr al-‘Arabī, ١٤١٨h-١٩٩٨m.
Ḥāshiyat al-‘Aṭṭār ‘alá sharḥ al-Jalāl al-maḥallī ‘alá jam‘ al-jawāmi‘, al-‘Aṭṭār: Ḥasan ibn Muḥammad ibn Maḥmūd. D.Ṭ, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, D. t.
Ḥāshiyat al-Dasūqī ‘alá Mukhtaṣar al-ma‘ānī, al-Dasūqī: Muḥammad ‘Arafah. taḥqīq: ‘Abd-al-Ḥamīd Hindāwī. Ṭ١, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, ٢٠٠٧m.
Ḥāshiyat sharḥ Mukhtaṣar al-Muntahá al-uṣūlī, al-Taftāzānī: Mas‘ūd ibn ‘Umar ibn ‘Abd Allāh. taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl, Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٢٤h-٢٠٠٤m.
Ḥāshiyat Zakarīyā al-Anṣārī ‘alá sharḥ al-Imām al-maḥallī ‘alá jam‘ al-jawāmi‘, al-Sunaykī : Zakarīyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad al-Anṣārī. taḥqīq : ‘bdālḥfyẓ al-Jazā’irī. Ṭ١, al-Riyāḍ: Maktabat al-Rushd, ١٤٢٨h-٢٠٠٧m.
Īḍāḥ al-maknūn fī al-Dhayl ‘alá Kashf al-ẓunūn. Bābānī, Ismā‘īl ibn Muḥammad Amīn ibn Mīr Salīm. taḥqīq: Muḥammad Sharaf al-Dīn bāltqāyā wa-ākhir. D.Ṭ. Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, D. t.
Īḍāḥ al-mubham fī ma‘ānī al-silm, al-Damanhūrī: al-Shaykh al-‘allāmah Aḥmad. taḥqīq: ‘Umar al-Ṭabbā‘. ṭ٢, Bayrūt: Maktabat al-Ma‘ārif, ١٤٢٧h-٢٠٠٦m.
Lawāmi‘ al-asrār sharḥ Maṭāli‘ al-anwār fī al-manṭiq, al-Rāzī: Quṭb al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad. taḥqīq: Abū al-Qāsim al-Raḥmānī. D.Ṭ, nshāny: Mu’assasat bzwhshy Ḥikmat, D. t.
Lisān al-‘Arab, Ibn manẓūr: Muḥammad ibn Mukarram ibn ‘Alī. ṭ٣, Bayrūt: Dār Ṣādir, ١٤١٤h.
Makhṭūṭ sharḥ al-Jalāl al-dawānī ‘alá Tahdhīb al-manṭiq maḥfūẓah fī Jāmi‘at al-Malik Sa‘ūd bi-raqm: (٦٨٤٤).
Miftāḥ al-‘Ulūm, al-Sakkākī: Yūsuf ibn Abī Bakr ibn Muḥammad ibn ‘Alī, taḥqīq: Na‘īm Zarzūr. ṭ٢, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٠٧h-١٩٨٧m.
Mīzān al-uṣūl fī natā’ij al-‘uqūl, al-Samarqandī: Muḥammad ibn Aḥmad. taḥqīq: Muḥammad Zakī ‘Abd al-Barr. Ṭ١, Qaṭar: Maṭābi‘ al-Dawḥah al-ḥadīthah, ١٤٠٤h-١٩٨٤m.
Mu‘jam al-buldān. al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ‘Abd Allāh al-Rūmī. ṭ٢, Bayrūt: Dār al-ṣādir, ١٩٩٥m.
Mu‘jam al-mu’allifīn. Kaḥḥālah, ‘Umar Riḍā. D.Ṭ, Bayrūt: Maktabat al-Muthannā-Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, D.t.
Mu‘jam al-tārīkh al-Turāth al-Islāmī fī maktabāt al-‘ālam. Ballūṭ, ‘Alī al-Riḍā Qarah wa-ākhir. D.Ṭ, Qayṣarī: Dār al-‘Aqabah, D. t.

Mukhtaṣar Fatḥ Rabb al-arbāb bi-mā ahmala fī Lubb al-Lubāb min Wājib al-ansāb. al-madanī: ‘Abbās ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn al-Sayyid. D.Ṭ, Miṣr: Maṭba‘at al-Ma‘āhid, ١٣٤٥h-١٩٢٦m.
Mukhtaṣar Muntahá al-su’l wa-al-amal fī ‘Alamī al-uṣūl wa-al-jadal, al-Kurdī: ‘Uthmān ibn ‘Umar ibn al-Ḥājib. taḥqīq: Nadhīr ḥmādw. Ṭ١, Bayrūt: Dār Ibn Ḥazm, ١٤٢٧h-٢٠٠٦m.
Nafā’is al-uṣūl fī sharḥ al-Maḥṣūl, al-Qarāfī: Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd al-Raḥmān. taḥqīq: ‘Ādil ‘Abd al-Mawjūd wa-ākhir, Ṭ١, Makkah al-Mukarramah: Dār al-Bāz, ١٤١٦h-١٩٩٥m.
Risālat alnd wa-al-Nashr ‘alá al-as’ilah al-‘ashr al-muta‘alliqah bi-al-qirā’āt, al-Balīdī, Muḥammad ibn Muḥammad. taḥqīq: Nūrah bint ‘Alī al-Hilāl. Ḥawlīyat Kullīyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-al-‘Arabīyah lil-Banāt, al-Zaqāzīq. M (٧), (٤), ٢٠١٧m, Ṣ (٣٢٢٧-٣٢٩٠).
Risālat fī al-‘āmm al-makhṣūṣ wa-al-‘āmm alladhī urīdu bi-hi al-khuṣūṣ, al-Subkī, ‘Alī ibn ‘bdālkāfy. taḥqīq: ‘Abd-al-‘Azīz ibn Sa‘d al-Ṣubḥī. Majallat al-Dirāsāt al-‘Arabīyah, al-Minyā. M (٣٦), (٥), ٢٠١٧m, Ṣ (٢٦٩١-٢٧١٨).
Sadd al-arab min ‘ulūm al-isnād wa-al-adab. alssanabāwy, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Qādir. ta‘līq: Muḥammad Yāsīn alfādā’y. ṭ٢, D. M: Maṭba‘at Ḥijāzī, ١٣٦١h.
Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab, Ibn al-‘Imād: ‘bdālḥy ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Dimashqī. taḥqīq: Maḥmūd al-Arnā’ūṭ. Ṭ١, Dimashq: Dār Ibn Kathīr, ١٤١٦h-١٩٥٥m.
Shajarat al-Nūr al-zakīyah fī Ṭabaqāt al-Mālikīyah. Makhlūf, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Umar. taḥqīq: ‘Abd al-Majīd Khayālī. Ṭ١, Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٢٤h-٢٠٠٣m.
Sharḥ al-Talwīḥ ‘alá al-Tawḍīḥ al-Taftāzānī: Mas‘ūd ibn ‘Umar ibn ‘Abd Allāh. D.Ṭ, al-Qāhirah: Maktabat Ṣubayḥ, D. t.
Sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah. al-Ṭūfī: Sulaymān ibn ‘bdālqwy al-Ṣarṣarī. taḥqīq: Allāh al-Turkī. Ṭ١, Bayrūt: Mu’assasat al-Risālah, ١٤٠٧h-١٩٨٧m.
Sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl, al-Qarāfī: Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd al-Raḥmān. taḥqīq: Ṭāhā ‘Abd al-Ra’ūf Sa‘D.Ṭ١, D. M: Sharikat al-Ṭibā‘ah al-fannīyah al-Muttaḥidah, ١٣٩١h-١٩٧٣m.
Silk al-Durar fī a‘yān al-qarn al-Thānī ‘ashar. al-Ḥusaynī, Abū al-Faḍl Muḥammad Khalīl ibn ‘Alī. ṭ٣, Bayrūt: Dār al-Bashā’ir al-Islāmīyah Dār Ibn Ḥazm, ١٤٠٨h-١٩٨٨m.
Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrá, al-Subkī: ‘Abd-al-Wahhāb ibn ‘Alī ibn ‘bdālkāfy, taḥqīq: D. ‘bdālftāḥ al-Ḥulw wa-ākhir, ṭ٢, al-Qāhirah: Dār Hajar, ١٤١٣h-١٩٩٢m.

Tahdhīb al-manṭiq wa-al-kalām, al-Taftāzānī: Mas‘ūd ibn ‘Umar ibn ‘Abd Allāh. taḥqīq: ‘Abd-al-Qādir al-Kurdī, Ṭ١, al-Qāhirah: Maṭba‘at al-Sa‘ādah, ١٣٣٠h-١٩١٢m.
ta‘līqāt al-Jurjānī ‘alá sharḥ al-Maṭāli‘, al-Jurjānī: ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Alī. taḥqīq: Usāmah al-Sā‘idī. Ṭ١, D. M, dhawī al-Qurbá, ١٤٣٣h.
Taqwīm al-adillah fī uṣūl al-fiqh. al-Dabūsī: ‘Abd Allāh ibn ‘Umar ibn ‘Īsá. taḥqīq: Khalīl Muḥyī al-Dīn al-Mays. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, ١٤٢١h-٢٠٠١m.
Tārīkh ‘Ajā’ib al-Āthār fī al-tarājim wa-al-akhbār. al-Jabartī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Ḥasan. D.Ṭ, al-Qāhirah: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, ١٩٩٧m.
Taysīr al-Taḥrīr, al-Bukhārī: Muḥammad Amīn ibn Maḥmūd Amīr bādshāh. D.Ṭ, al-Qāhirah: Muṣṭafá al-Bābī alḥlabī, ١٣٥٠h.
Taysīr al-wuṣūl ilá Minhāj al-uṣūl min al-manqūl wa-al-ma‘qūl, Ibn Imām al-Kāmilīyah: Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān. taḥqīq: D. ‘bdālftāḥ al-Dukhmīsī. Ṭ١, al-Qāhirah: Dār al-Fārūq al-ḥadīthah, ١٤٢٣h-٢٠٠٢m.
uṣūl al-Sarakhsī. Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl. Ṭ١, Bayrūt: Dār al-Kitāb al-‘Ilmīyah, ١٤١٤h-١٩٩٣m.